ذكر الفرق الضوال وأصناف الكفر

تحقيق ودراسة من اللوحة (١ إلى اللوحة ٢٤)

محمد أشرف عبدالرزاق بيات

ماجستير في العقيدة

كلية العلوم الإسلامية

١٤٤١هـ / ٢٠١٩م

ذكر الفرق الضوال وأصناف الكفر
تحقيق ودراسة من اللوحة (١ إلى اللوحة ٢٤)

محمد أشرف عبدالرزاق بيات
MAQ171CA529

بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير في العقيدة
كلية العلوم الإسلامية

المشرف:
الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد أحمد عبدالمطلب عزب

صفر ١٤٤١هـ / أكتوبر ٢٠١٩م

الاعتماد

تم اعتماد بحث الطّالب: محمد أشرف عبدالرزاق بيات

من الآتية أسماؤهم:

The thesis of **mohammad ashraf baiat** has been approved
By the following:

المشرف

الاسم: الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد أحمد عبدالمطلب عزب

التوقيع:

المشرف على التعديلات

الاسم: الأستاذ المساعد الدكتور/ محمد السيد البساطي

التوقيع:

رئيس القسم

الاسم:

التوقيع:

عميد الكلية

الاسم:

التوقيع:

عمادة الدراسات العليا

الاسم:

التوقيع:

التحكيم

عضو لجنة المناقشة	الاسم	التوقيع
رئيس الجلسة	الأستاذ المشارك الدكتور/ أحمد علي عبدالعاطي	
المناقش الداخلي الأوّل	الأستاذ المساعد الدكتور/ محمد السيد البساطي	
المناقش الداخلي الثاني	الأستاذ المساعد الدكتور/ سامي سمير عبدالفتاح عبدالقوي	
ممثل الكلية	الأستاذ المساعد الدكتور/ هادى جمشاد زهى فر	

إقرار

أقر بأن هذا البحث من عملي وجهدي إلا ما كان من المراجع التي أشرت إليها، وأقر بأن هذا البحث بكامله ما قدم من قبل، ولم يقدم للحصول على أي درجة علمية أي جامعة، أو مؤسسة تربوية أو تعليمية أخرى.

اسم الباحث: محمد أشرف عبدالرزاق بيات

التوقيع :

التاريخ :

DECLARATION

I acknowledge that this research is my own work except the resources mentioned in the references and I acknowledge that this research was not presented as a whole before to obtain any degree from any university, educational or other institutions

Name of student**: mohammad ashraf baiat**
Signature:
Date:

حقوق الطبع

جامعة المدينة العالمية

إقرارٌ بحقوق الطّبع وإثباتٌ لمشروعية الأبحاث العلميّة غير المنشورة

حقوق الطبع ٢٠١٩ © محفوظة

محمد أشرف عبدالرزاق بيات

ذكر الفرق الضوال وأصناف الكفر تحقيق ودراسة من اللوحة (١ إلى اللوحة ٢٤)

لا يجوز إعادة إنتاج أو استخدام هذا البحث غير المنشور في أيّ شكل أو صورة من دون إذن مكتوب موقع من الباحث إلا في الحالات الآتية:

١- الاقتباس من هذا البحث بشرط العزو إليه.

٢- استفادة جامعة المدينة العالمية بماليزيا من هذا البحث بمختلف الطرق، وذلك لأغراض تعليميّة، لا لأغراض تجارية أو ربحية.

٣- استخراج مكتبة جامعة المدينة العالمية بماليزيا نسخًا من هذا البحث غير المنشور، لأغراض غير تجاريّة أو ربحية.

أكدّ هذا الإقرار:

الاسم: محمد أشرف عبدالرزاق بيات

التوقيع:

التاريخ:

الشكر

الشكر الجزيل لجامعة المدينة العالمية على إتاحة الفرصة لي لتقديم هذا البحث.

والشكر الجزيل لفضيلة الدكتور محمد عزب على جهوده الكبيرة جداً، وملاحظاته التي استفدت منها أحسن استفادة.

الإهداء

أهدي هذا البحث المتواضع لكل مهتم بالفرق ولكل أحبابي الأعزاء، وللمشرف، فضيلة الدكتور محمدأحمد عبد المطلب عزب –حفظه الله تعالى–.

ملخص البحث

البحث هو عبارة عن تحقيق جزء من مخطوط –ذكر الفرق الضوال وأصناف الكفر–لمؤلفه عثمان بن عبد الله بن أبي الحسن العراقي. وهذا الجزء هو عبارة عن أربع وعشرين صفحة، يتحدث فيها المؤلف عن فرقة الخوارج وما تفرع منها من فرق، بالإضافة لذكر أفكارهم والرد عليها.لقد قدم المؤلف –رحمه الله تعالى –جهداً يشكر عليه، وذكر غالب هذه الفرق، وذكر شيئاً كثيراً من شبهاتها وضلالاتها، ورد على أكثر هذه الشبهات بأسلوبه العلمي المميز، من كتاب الله تعالى، ومن سنة نبيه صلى الله عليه وسلم، ومن اجماع العلماء، فجزاه الله كل خير.

ABSTRACT

This research will scrutinise a manuscript authored by Othman bin Abdullah bin Abi Hassan al-Iraqi in order to verify and authenticate both the text and its author. This section includes twenty-four pages in which the author discusses the deviated sects and types of infidelity in Islam. The author scrutinizes and explores the Kharijites and their branches. He thoroughly and individually dissects each branch of the Kharijites, their differing creed, principles, doubtful evidence and their misguidance. The author also responds to each argument technically and methodologically in accordance to the book of Allah, the Sunnah of his Prophet peace be upon him and the consensus of the Muslim scholars past and present.

المحتويات

الموضوع **الصفحة**

صفحة العنوان.....أ

صفحة البسملة.....ب

الاعتماد .....ج

التحكيم .....د

الإقرار:.....هـ

DECLARATION.....و

حقوق الطبع.....ز

شكر وتقدير.....ح

إهداء .....ط

ملخص البحث.....ي

المحتويات.....ل

مقدِّمة ١

موضوع البحث: ١

أهمية الموضوع وأسباب اختياره: ٢

مشكلة البحث:..... ٣

أسئلة البحث: ٢

أهداف البحث: ٣

منهج تحقيق الكتاب:..... ٣

الدِّراسات السابقة:..... ٤

الإطار النَّظري ٥

المبحث الأوَّل: التعريف بالمؤلف وعصره:..... ٦

المبحث الثاني: أهمية كتاب "ذكر الفرق الضَّوال وأصناف الكفر": ٨

المبحث الثالث: التعريف بالمخطوط، وفيه أربعة مطالب: ٩
المطلب الأوَّل: عنوان الكتاب، وإثبات نسبته إلى المؤلف. ٩
المطلب الثَّاني: منهج المؤلف في كتابه: ٩
المطلب الثَّالث: قيمة الكتاب العلمية: ١٠
المطلب الرابع: وصف النسخ الخطية للكتاب: ١٠
نماذج من المخطوط (أ): ١٣
المطلب الخامس : مصادر المؤلف ١٥
القسم الثاني: كتاب ذكر الفرق الضوال وأصناف الكفر ١٦
فصل ٢٤٢
فصل ٣١
في شُبه أهل الأهواء وأصنافهم، ومقالاتهم والجواب عنها.....٣٢
فصل ٣٤
فيما أُشعب من هذا الأصل. ٣٤
الخاتمة ونتائج الدراسة ٦٠
فهرس الآيات القرآنية ٦١
فهرس الأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة ٦٣
فهرس المصادر والمراجع..... ٦٥

مقدّمة

إنَّ الحمد لله نحمده، ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾ (١٠٢) آل عمران.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴾ (١) النساء.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١ ﴾ (٧٠-٧١) الأحزاب.

أمَّا بعد:

لقد منَّ الله تعالى على أمَّة نبينا صلى الله عليه وسلم بما لم يمتنَّ به على غيرها من الأمم، وآتاها من البركة ما لم يؤته لغيرها ممن سبقنا، ومن ذلك نتاجها العلمي، وكثرة آثارها من المخطوطات الَّتي لا تحصى كثرة وتنوعاً، لقد تعبوا -رحمهم الله تعالى- بما بذلوه، وخير ما نكمل به مسيرتهم هو ألَّا يبقى هذا التراث حبيس المخطوطات، بل الواجب علينا أن نُسهم في نشر هذا الخير بأحسن ما يمكن، بتحقيق نصوصهم بما يتفق مع القواعد المتبعة حديثاً، ولا يخفى على ذي لب ما تمر به أمَّتنا من اضطراب في دينها، وخاصَّة في عقيدتها، فلعلنا إن أتينا بعلم القدماء من مخطوطاتهم، وحققناه، ووضعناه بين يدي إخواننا لينتفعوا به لكان أمراً حسناً مباركاً إن شاء الله تعالى، ولكم أُحب أن أكون واحداً ممن يخدم هذه المخطوطات.

فاخترت أن يكون مشروع البحث التكميلي للماجستير دراسة وتحقيق:

تحقيق مخطوط «ذكر الفرق الضَّوال وأصناف الكفر» لمؤلفه: عثمَّان بن عبد الله بن أبي الحسن (العراقي) رحمه الله (ت٥٠٠هـ). من البداية إلى اللوحة/ ٢٤-والَّتي تشتمل على ذكر الخوارج وفرقهم.

موضوع البحث:

دراسة وتحقيق: جزء من مخطوط (ذكر الفرق الضَّوال وأصناف الكفر) للمؤلف: عثمَّان بن عبد الله بن أبي الحسن (العراقي) رحمه الله (ت٥٠٠هـ)، من بداية المخطوط إلى نهاية الكلام عن الخوارج.

مشكلة البحث:

تتبدى إشكالية البحث في النقاط التالية:

١. ما هي الإضافة التي أضافها المتأخرون ممن كتب في الفرق والمقالات؟
٢. ما هي المقالات التي ميزت الخوارج عن أهل السنة والجماعة؟
٣. ما هو الفرق بين الخوارج وبقية الفرق المبتدعة؟
٤. ما مدى الحاجة إلى التعرف على فكر الخوارج؟
٥. ما هو الأساس الفكري لهذه الفرق من خلال ما كتبه التراثيون عنهم؟

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تكمن أهمية الموضوع وأسباب اختياره في أمور من أهمها:

١- أنَّ المخطوط لم يطبع إلى الآن.

٢- تحقيق هذا القسم من المخطوط وخدمته الخدمة اللائقة به، من حيث تحقيق نصه، وخدمته خدمة علمية من حيث التخريج والتعليق.

٣- أنَّ مصنِّف الأصل -الإمام عثمَّان بن عبد الله بن أبي الحسن (العراقي)-من المتقدمين نسبياً لأنَّ وفاته كانت في سنة (٥٠٠هـ).

٤- الرَّغبة في دراسة فرقة الخوارج.

٥- يمتاز الكتاب بالوضوح في الأسلوب والسهولة في العبارة، وهذا يزيد في قيمته العلمية.

٦- يمتاز المؤلَّف باستيعابه للفرق المنتشرة في تلك الفترة، وما قبلها.

٧- يمتاز بأن المؤلِّف يذكر شبهة كل فرقة ويرد عليها رداً علمياً رصيناً ومحكماً.

أسئلة البحث:

١. لماذا افترقت الأمَّة إلى فرق متعددة.

٢. ما هي أبرز الردود على هذه الفرق.

٣. ما هي أقوال الخوارج المخالفة لأهل السُّنة والجماعة.

٤. ما هو عدد الفرق الَّتي تشعَّبت عن الخوارج.

٥. ما هي أهم آراء كل فرقة.

أهداف البحث:

١. تحقيق بيان أقوال الخوارج المخالفة لأهل السُّنة والجماعة والرد عليها.

٢. المساهمة في إخراج مخطوط مهم في الفرق الضالَّة.

٣. التدرب والاستفادة في قراءة وتحقيق المخطوطات.

منهج تحقيق الكتاب:

سأتبع –بعون الله وتوفيقه–المنهج التَّالي في تحقيق المخطوط:

١– تحقيق الجزء المختار من المخطوط، وعدد لوحاته ٢٤لوحة.

٢– مقابلة المخطوط ونسخه حسب القواعد الإملائية المعروفة.

٣– والفرق اليسير بين النسخ لم أعتبر به كمثل حدثنا وأنبأنا، أو قال وقوله، أو فقال وقال...إلخ.

٤– ما جزمت بخطئه في (ا) وكان صواباً في (ب) فإنِّي أثبت الصواب، وأضعه بين معقوفتين هكذا: [ ]، وأبين ذلك في الحاشية، إلا أن يكون الخطأ في الآيات فإنِّي أصححه دون بيان.

٥– كتابة الآيات القرآنية بالرسم العثمَّاني، ثمَّ عزوها بذكر اسم السورة ورقم الآية.

٦– عزو الأحاديث النَّبوية والآثار إلى مصادرها المعتمدة، فإن كان الحديث في الصَّحيحين أو في أحدهما فإنِّي أكتفي بعزوه إليهما أو إلى أحدهما، وإن لم يكن في أحدهما أو فيهما فإنِّي أقوم بعزوه إلى كتب الحديث المعتمدة، مع ذكر كلام أهل العلم في بيان درجته.

٧– توثيق النُّقول والآثار من مصادرها.

٨– شرح الكلمات الغريبة والمصطلحات العلمية.

٩– الترجمة للأعلام الوارد ذكرهم في الكتاب، ترجمة موجزة.

١٠- الالتزام بعلامات الترقيم، وضبط ما يحتاج لضبط.
١١- وضع الفهارس العلمية على النَّحو المبين في الخطَّة.
١٢- التعريف الموجز بالأماكن والبلدان والقبائل، وكل ما يحتاج إلى تعريف.
١٣- وضع عناوين للفصول من عندي متناسبة مع المحتوى، وسأضعها بين معقوفتين [].

الدِّراسات السابقة:

لم أعثر على تحقيق لهذا المخطوط بعد البحث، فلعلي أكون أول من ينفض عنه الغبار ويوفق لتحقيقه وإخراجه، إنَّه ولي ذلك والقادر عليه.

وهذه إشارة سريعة لأبرز ما تضمنه القسم الذي سأعمل عليه، فقد بدأ المؤلف-رحمه الله- كتابه بمقدمة ذكر فيها أهل الضَّلال في زمانه، وأن الجهل والعمى قد غلب عليهم، فخالفوا السنَّة المطهرة.

ثم بيَّن كيف أنَّ بعض هذه الفرق وقعت في الزندقة، وبعضها استباحت المال الحرام، وأخرى اشتغلت بالفلسفة، وتحدث عن غلاة المتصوفة، ورد على ضلالاتهم وفند أقوالهم، ثم ذكر أن الافتراق بدأ في عصر الفتنة حين قتل عثمان —رضي الله عنه-وأن الأمَّة بعد هذا تفرقت إلى ست فرق وهي: الناصبية، والرافضية، والجبرية، والقدرية، والمشبهة، والمعطلة، ثم إن كل فرقة تشعبت إلى فرق عدَّة، حتى بلغ عددها اثنتين وسبعين فرقة. ثم ذكر أن الفرقة الناجية هي التي اتبعت صراط الله المستقيم. ثم إنَّه بدأ بذكر فرق الخوارج ومقالاتها، والرد على شبهها وتفنيدها ودحضها بالأدلة والحجج.

وكان الجزء الذي عملت عليه من هذا المخطوط القيم هو الجزء المتعلق بفرقة الخوارج. وكشف شبهاتهم والرد عليهم.

الإطار النَّظري

ويشمل القسم الأوَّل من التحقيق المتعلق بدراسة الكتاب، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأوَّل: التعريف بالمؤلف وعصره:

لم أظفر -بعد البحث والتفتيش عن ترجمة للمؤلف -إلا بما ذكره الأستاذ عمر كحالة في معجم المؤلفين (٦/ ٢٥٨) بقوله: «عثمَّان العراقي (حوالي ٥٠٠ هـ) (١١٠٦ م) عثمَّان بن عبد الله بن أبي الحسن العراقي، الحنفي (أبو محمد). متكلّم. من آثاره: كتاب الفرق».

عصر المؤلف:

إن معرفة عصر المؤلف من الأشياء التي تعين على معرفة البيئة العلمية والثقافية، وما كان يدور في هذا العصر من صراعات فكرية، والفِرق الموجودة، وانتشارها وتأثيرها. وبما أنَّ المؤلف -رحمه الله- كان عراقيًا، وكانت بلاد المشرق عمومًا خاضعةً لحكم العباسيين، وقد كان الأمر في بداية حكم العباسيين مستتباً، حتى ظهر آل بويه الذين كانوا من الرافضة، وبدأوا بنشر أفكار الرافضة والدعوة إليها وخاصة في زمن الطائع لأمر الله[١]، وقد حاولوا السيطرة على الحكم والاستيلاء على السُّلطة من العباسيين، ولكنهم عزفوا عن ذلك لأنَّ السُّلطة الحقيقية بيدهم، وقد سيطروا على مفاصل الدولة. وفي المقابل كانت مقاليد الأمور في المغرب تحت سطوة العبيديين، وكانوا يظهرون الرفض ويدعون إليه[٢]، وقد رغب العبيديون في السيطرة على العالم الإسلامي وإنهاء وجود العباسيين، وبخاصة بعد سيطرة آل بويه في الشرق، فبدأ العبيديون بالتحرك وساعدهم في هذا الإسماعيلية، الذين أخذوا بدعم العبيديين والتبشير بدعوتهم، إلا أنَّ الله بحكمته ورحمته سخر الخليفة العباسي القائم بأمر الله للتصدي لهم في تلك الفترة (٤٤٧هـ)، فطلب العون والمدد من السلاجقة وكانوا من أهل السنَّة، فتم القضاء على البويهيين.

وكان القائم بأمر الله من أفاضل خلفاء بني عباس وصلحائهم من المتأخرين، وطالت مدة خلافته وزاد به وقار الدولة ونمت قوتها[٣]، وفي أيامه انقرضت دولة بني بويه، فقوي أهل السنَّة، وظهرت دولة بني سلجوق، وكان لهم عناية بالعقيدة الأشعرية[٤]، ودخل السلاجقة إلى بغداد، وعاد

---

(١) ابن الطقطقي، **الفخري في الآداب السلطانية**، (ص: ١٠٦)،د،ط. ابن كثير، **البداية والنهاية**، (٦/ ٣٠٤)،ط١.

(٢) الجبرتي، **تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار**، (١/ ٢٦). علي بن محمد باخيِّل آل بابطين، **سنوات الحنابلة**، (ص: ١٥٤)

(٣) ابن الطقطقي، **الفخري في الآداب السلطانية**، (ص: ١٠٦). الذهبي، **العبر في خبر من غبر**، (٢/ ١٣)،د،ط

(٤) علي بن محمد باخيِّل آل بابطين، **سنوات الحنابلة**، (ص: ٢٥٥)،د،ط.

للعباسيين حكمهم الفعلي مرة أخرى.

وفي حدود عام (٥١٣هـ) ومابعده وحتى عصر المسترشد ومن بعدِه الناصر لدين الله، ساءت العلاقة بين العباسيين والسلاجقة، فطلب الخليفة الناصر المساعدة من الدولة الخوارزمية، فلبَّت طلبه وتم القضاء على السلاجقة[١].

وبهذا العرض السريع يظهر أن تلك الحقبة كانت حقبة اضطرابات سياسية وعسكرية، وانتشار لمعتقدات تخالف عقيدة أهل السنَّة، وقد أظهرت هذه الظروف المحيطة المخالفون كالبويهيين والعبيديين، لنشر عقائدهم المخالفة والترويج لها وإرغام الناس على اعتناقها، وكان هدفهم السيطرة على بغداد وإنهاء حكم العباسيين. وكان لهذا الصراع الفكري العقدي، والاضطراب السياسي السلطوي أثره في إحياء عدد من الأفكار والعقائد المخالفة، مما أدى لانتشار فكر الرافضة وغيره كغلاة الصوفية والباطنية وغيرهم من الفرق، ويبدو أن هذا الواقع هو ما دعى المؤلف رحمه الله لتأليف هذا الكتاب مبينًا فيه أشهر الفرق المخالفة للحق ومقالاتها، وبيان مخالفتها والرد عليها.

---

(١)علي محمد محمد الصَّلاَّبيّ، **السلاجقة**، (١/ ٢٧٣)،د،ط. مجموعة من المؤلفين، **الموسوعة الموجزة في التاريخ الإسلامي**، (٤/ ١)،د،ط.

المبحث الثاني: أهمية كتاب "ذكر الفرق الضَّوال وأصناف الكفر":

يعدُّ كتاب (ذكر الفرق الضَّوال وأصناف الكفر) من الكتب المهمة في الفرق والمقالات الاعتقادية والرد عليها، وتتبين مكانة الكتاب وأهميته باستعراض عمل المؤلف وطريقة ترتيبه له، حيث يبدأ بذكر الفرقة فيذكر سبب تسميتها، وأصولها وأفكارها، ثمَّ يشرع بالردّ على أهم أصولها ومقالاتها بأسلوب علمي رصين مستمد من كتاب الله وسنَّة نبيه وآثار الصحابة والعلماء واللغة.

وهذا أبرز ما ميز هذا الكتاب عن غيره من كتب الفرق، حيث لا يكتفي بذكر المقالات والأصول وتعداد الفرق كأكثر الكتب المؤلفة في هذا الباب، ككتاب مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري، والفَرق بين الفِرق لعبد القاهر البغدادي، والملل والنحل للشهرستاني، وكتاب الفِصل لابن حزم، بل تضمَّن كتابه إضافة مهمة وهي الرد على المقالات المخالفة وتفنيد الشُبه.

وقد رتب عثمان العراقي –رحمه الله– كتابه على النحو الآتي:

ذكر أصناف الكفر، وقال بأنَّهم عشرون صنفاً. ثمَّ عقد فصلاً، ذكر فيه مبدأ أمر الأنصار وشيء من أخبارهم ونسبهم. ثم قسم الفرق إلى ست فرق أصول كبار، هي: ناصبة، ورافضة، وقدريَّة، وجبريَّة، ومشبِّهة، ومعطِّلة. ثمَّ إنَّه قسَّم كل فرقة إلى اثنتي عشرة فرقة، فصار العدد الكلِّي اثنتان وسبعون فرقة.–وهو يتشابه في هذا التقسيم مع كتاب الفَرق بين الفِرق للبغدادي، ومن ميزات كتاب ذكر الفرق الضوال دقة العبارة ووضوحها، وسهولة الألفاظ للدّلالة على المعاني، ما يشهد له بسَعة الاطِّلاع، وغزارة العلم، وقوة المناقشة والرَّد وقطع حجج الخصم.

وفاته: المعلومات الشَّحيحة حول المؤلف، لم تُبيّن وفاة المؤلف رحمه الله رحمة واسعة بالتحديد، إلا ماذكر من أنَّه توفي في القرن الخامس الهجري، ولا يضيره هذا، فقد ترك غفر الله له وأسكنه جنته ما ينبئ عن علم غزير. نسأل الله أن يجزيه عن الأمَّة خير الجزاء، وأن يحشرنا وإيَّاه مع نبينا –صلى الله عيه وسلم– وصحبه الكرام –رضي الله عنهم–.

المبحث الثالث: التعريف بالمخطوط، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأوَّل: عنوان الكتاب، وإثبات نسبته إلى المؤلف.

المطلب الثَّاني: منهج المؤلف في كتابه.

المطلب الثَّالث: قيمة الكتاب العلمية.

المطلب الرَّابع: وصف النسخة الخطية ونماذج منها.

المطلب الخامس: مصادر المؤلف.

المطلب الأوَّل: عنوان الكتاب، وإثبات نسبته إلى المؤلف.

يمكن إثبات صحَّة نسبة مخطوط «الفرق الضوالّ» لأبي محمد عثمان بن عبد الله العراقي، من خلال ما وقفت عليه من مخطوطات وهما اثنتان، اتفقتا على نسبة الكتاب له كما في المقدمة التي ذكرت اسمه صريحًا في كلا المخطوطتين.

كذلك جزم الأستاذ عمر كحَّالة في كتابه "معجم المؤلفين" بنسبة المخطوط للمؤلف عثمان بن عبد الله العراقي.

المطلب الثَّاني: منهج المؤلف في كتابه:

من خلال النَّظر في المخطوط يتجلى بوضوح إمامة المؤلِّف –رحمه الله–وتمكنه في باب الفرق وأصولها ومقالاتها، ومن ذلك إحاطته بالفرق الَّتي نشأت منذ عهد الصَّحابة الكرام –رضوان الله تعالى عليهم– وحتى عصر المؤلِّف –رحمه الله تعالى–، فلم يترك فرقة من هذه الفرق إلا وقد ذكرها، وذكر كل ما يساعد القارئ على فهم واستيعاب هذه الفرق، وبأسلوب مبسط، ليس فيه تعقيد، ولا غموض.

ومما يدل على غزارة علم المؤلِّف، وسعة اطلاعه في العقيدة عامَّة، وفي الفرق خاصَّة، ويزيد قيمة الكتاب العلمية، ما يلي:

استيعاب المخطوط للفرق الَّتي نشأت من قبل عصر المؤلف وحتى عصره، لذا فالمخطوط كتاب مهم جداً في موضوعه.

لم يكتف المؤلف بذكر أقوال الفرق المخالفة لأهل السُّنة والجماعة فحسب، بل رد عليها، وأبطل أقوالها.

المطلب الثَّالث: قيمة الكتاب العلمية:

يعدُّ الكتاب من كتب الفرق الغنية بالأقوال والتعليل والأدلة.

أنَّه يأتي بالأحاديث الَّتي تخدم الموضوع مع رواياتها المتعددة، وألفاظها المتنوعة مما يثري الموضوع، ويزيده شرحاً وإيضاحاً.

ثمَّ ذكر الكفرة وأصنافهم، وقال بأنَّهم عشرون صنفاً، وعدهم واحدة واحدة، مع ذكر معتقداتهم وترهاتهم.

ثمَّ ذكر أوَّل ظهور الإلحاد ومسائل الملحدين ورموزهم وإشاراتهم وطرق دعوتهم وأصناف كيدهم.

ثمَّ ذكر خاتمة في مبدأ أمر الأنصار، وشيء من أخبارهم ونسبهم.

المطلب الرابع: وصف النسخ الخطية للكتاب:

الذي وقفت عليه من مخطوطات "ذكر الفرق الضَّوال وأصناف الكفر" نسختان:

وصف النسخة الأولى، وقد رمزت لها بـ (أ):

اسم الكتاب: جاء اسم الكتاب على غلاف المخطوط باللون الأحمر: «كتاب في ذكر الفرق الضوالّ وأصناف الكفر».

اسم المؤلف: جاء في مقدمة الكتاب بعد الديباجة: «وبعد، فهذا باب ذكر الفرق وأصناف الكفر. قال محمد أبو عثمان بن عبد الله بن الحسين العراقي، ألحقه الله بالصَّالحين ..».

مسطرتها: ٢٣، معدل الكلمات في السطر الواحد عشر كلمات.

خطها: نسخي جيد مقروء. عليها بعض التصحيحات في الهامش.

الناسخ وتاريخ النسخ: لم يذكر الناسخ ولا تاريخ النسخ. ويظهر أن خطها من خطوط القرن السابع أو الثامن، والله أعلم.

مصدرها: مكتبة جامعة الرياض.

عدد اللوحات: ٤١ لوحة.

وقد ذكر في بطاقة المخطوط: اسم المؤلف: عثمَّان بن عبد الله بن أبي الحسن (العراقي)

تاريخ الوفاة: حوالي ٥٠٠ هـ

وصف النسخة الثانية، وقد رمزت لها بـ (ب):

وهي بعنوان (ذكر الفرق المبتدعة وأهل الأهواء ومذاهبهم).

اسم الكتاب: جاء اسم الكتاب على غلاف المخطوط: «كتاب ذكر الفرق المبتدعة وأهل الأهواء ومذاهبهم».

اسم المؤلف: ورد اسم المؤلف على غلاف المخطوط: «تأليف الإمام العالم العلامة: أبو محمد عثمان العراقي». وجاء ذكره بعد ديباجة الكتاب: «قال أبو محمد عثمان بن عبد الله بن الحسن العراقي..».

مسطرتها: ٢١، معدل الكلمات في السطر الواحد: إحدى عشرة كلمة.

خطها: نسخي جيد مقروء.

الناسخ وتاريخ النسخ: لم يذكر الناسخ ولا تاريخ النسخ. ويظهر أن خطها من خطوط القرن السابع أو الثامن، والله أعلم.

مصدرها: شبكة الانترنت. موقع "جامع المخطوطات الإسلامية"، رقم المخطوط (١٧٩٥٠).

عدد اللوحات: ٣٦ لوحة، وهي غير كاملة.

نماذج من المخطوط (أ):

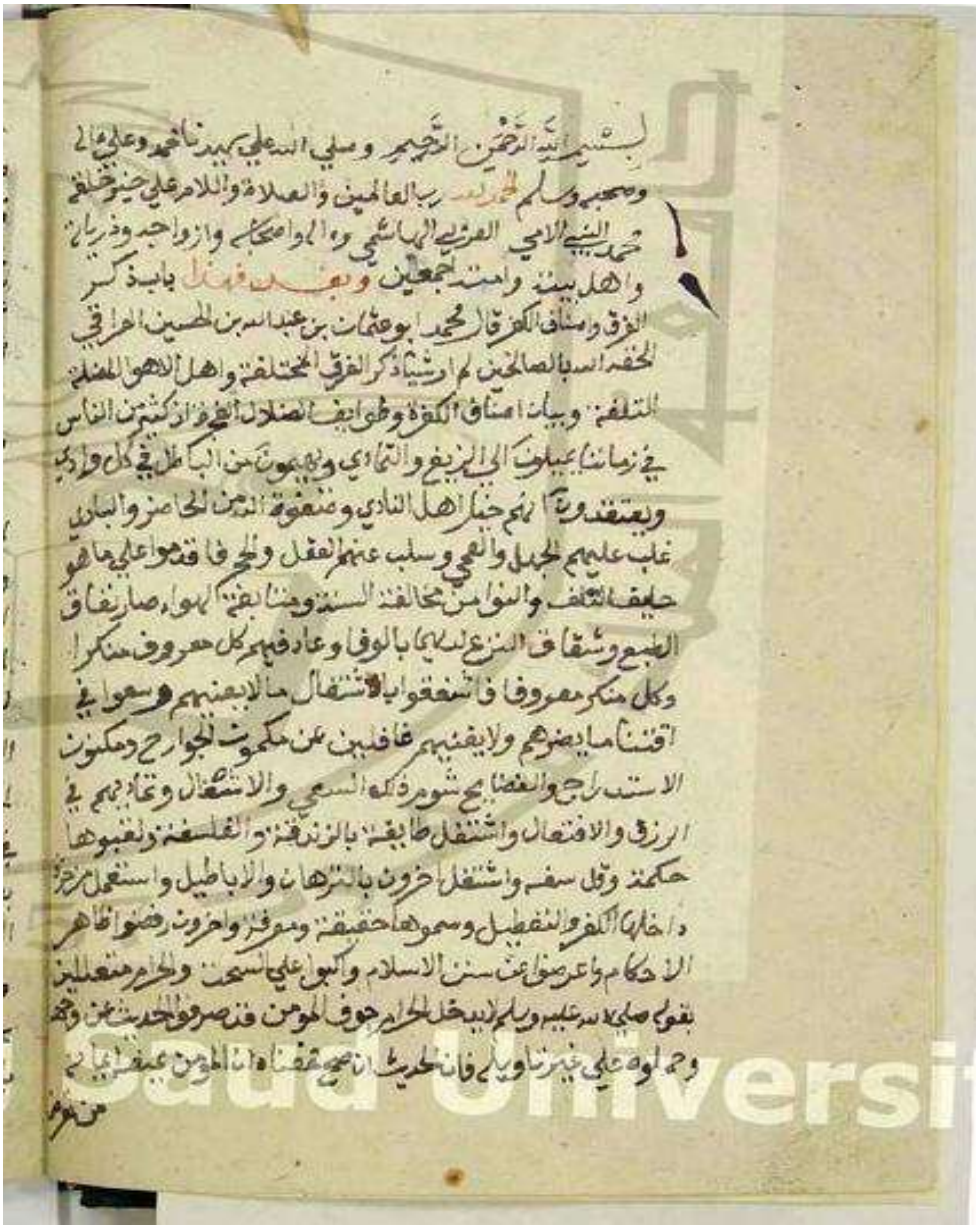

الدار الاملاك الي ان صارت لابي ايوب وهو من ولد ذلك العالم
واهل المدينة الذين نصروه كلهم من اولاد اولئك العلماء
ويقال ان الكتاب كان عند ابي ايوب حيث نزل في داره صلى الله
عليه وسلم دفعه له فهذا غريب والمعروف في امر الانصار
ماسبق للشيخ البكري

تم الكتاب بتكاملت / بعون الملك الوهاب /
وحسن الاياب بفضله / ويجود من كاتبه /

Saud University 1957
Copyright © King Saud University

۞ نماذج من المخطوط (ب):

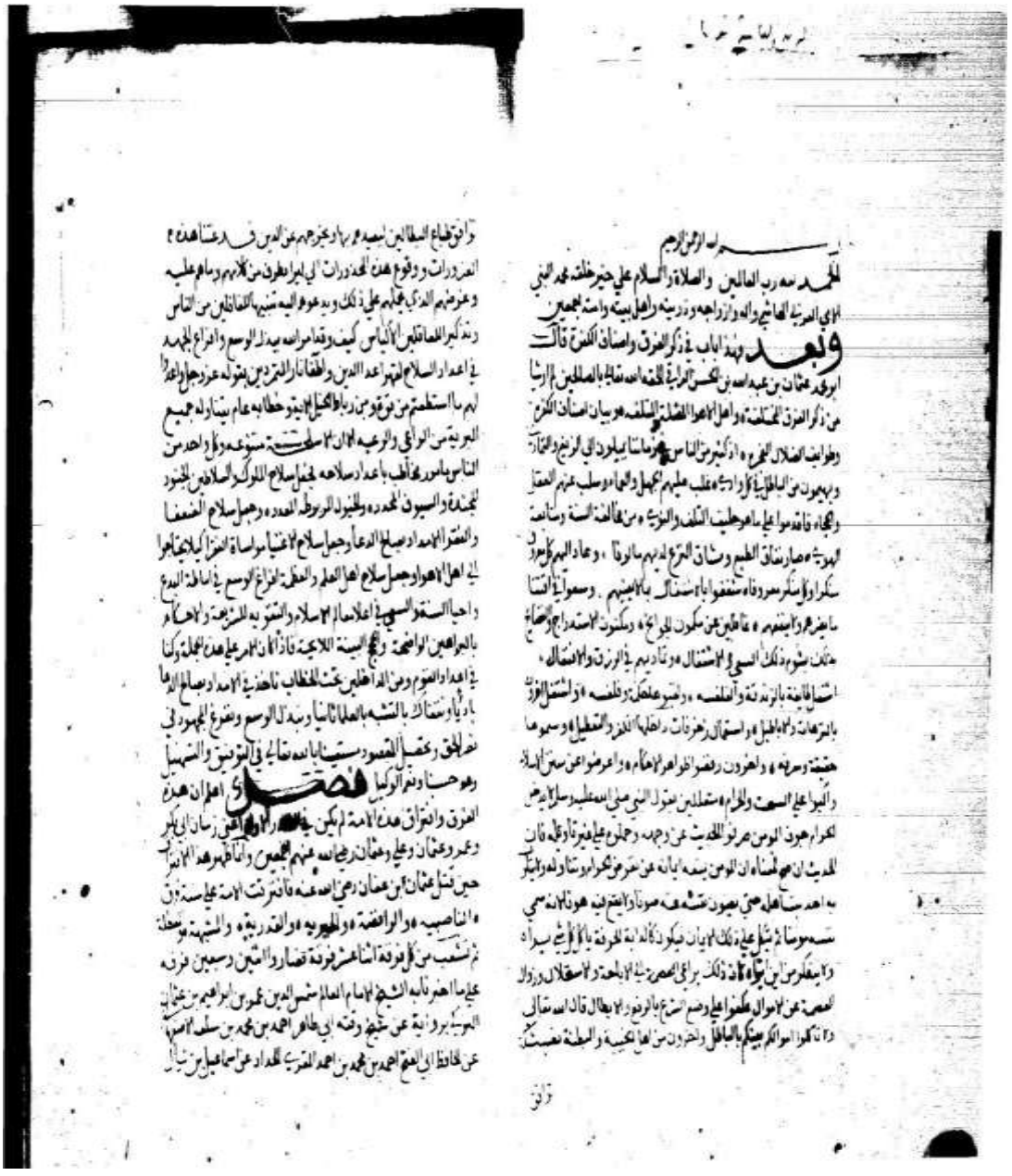

المطلب الخامس: مصادر المؤلف:

يتضح من خلال القراءة في كتاب "ذكر الفرق الضوال" أن المؤلف –رحمه الله– استفاد من كتاب "الفَرق بين الفِرق" للبغدادي وتأثر به، ويبدو هذا في اتفاق الكتابين على اعتماد حديث الافتراق كأساس لتقسيم الفِرق، وكذلك تظهر الاستفادة من خلال تقسيم الفِرق في الكتابين، فصاحب "الفَرق بين الفِرق" قسمها إلى ثنتين وسبعين فرقة وكذلك فعل صاحب كتاب "ذكر الفرق الضوال"، كما نستطيع أن نقول أنَّه اعتمد كذلك على كتاب "مقالات الإسلاميين" للأشعري، ويبدو هذا واضحاً من خلال المقارنة بين عبارت هذه الكتب الثلاث، فعلى سبيل المثال لو قارنا بين ما قاله الأئمة الثلاثة في فرقة الميمونية فسنجد تقارباً كبيراً، يقول صاحب كتاب ذكر الفرق الضوال في فرقة الميمونية: فهم طائفة يجوّزون نكاح الجدَّات، وبنات الأولاد، ويزعمون بأنَّه لم تثبت حرمتهم بنصِّ الكتاب، وأنكروا سورة يوسف، وقالوا إنَّها ليست من القرآن. ويقول الأشعري: والميمونية يجيزون نكاح بنات البنين وبنات البنات وبنات بنات الإخوة وبنات بني الإخوة، ويقولون إنَّ الله حرم البنات وبنات الإخوة وبنات الأخوات. وحكي لنا عنهم ما لم نتحققه أنَّهم يزعمون أنَّ سورة يوسف ليست من القرآن. ويقول عبد القاهر البغدادي: الميمونية أباحوا نكاح بنات الأولاد من الأجداد وبنات أولاد الإخوة والأخوات، وقال إنَّما ذكر الله تعالى فى تحريم النساء بالنسب الأمهات والبنات والأخوات والعمات والخالات وبنات الأخ وبنات الأخوات، ولم يذكر بنات البنات ولا بنات البنين ولا بنات أولاد الإخوة ولا بنات أولاد الأخوات.

ومثل هذا كثير لو قارنا بين الكتب الثلاث.

القسم الثاني

الدراسة

والتحقيق

كتاب ذكر الفرق الضوال وأصناف الكفر[١]

عثمَّان بن عبد الله بن أبي الحسن (العراقي)[٢]

نسأل الله أن يثبِّتنا على السُّنة والجماعة، ويعصمنا من الأهواء المضلِّة بفضله ومنِّه، إنَّه سميع مجيب.

بسم الله الرحمن الرحيم، وصلَّى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلَّم.

الحمد لله رب العالمين، والصَّلاة والسَّلام على خير خلقه محمَّد النَّبي الأمِّي العربي الهاشمي، وآله وأصحابه[٣] وأزواجه وذرِّياته وأهل بيته وأمَّته أجمعين، وبعد:

فهذا باب(ذكر)[٤] الفرق وأصناف (الكفر)[٥].

قال محمد أبو عثمَّان بن عبد الله بن الحسين العراقي[٦]، ألحقه الله بالصالحين: لم أرَ شيئاً ذكر[٧] الفرق المختلفة، وأهل الأهواء المضلِّة التَّلفة، وبيان أصناف الكفرة، وطوائف الضَّلال الفجرة، إذ كثيرٌ من النَّاس في زماننا يميلون إلى الزيغ والتمادي، ويهيمون من الباطل في كلِّ وادي، [ويعتقدون أنَّهم خيار أهل النَّادي، وصفوة الله من الحاضر والبادي][٨].

---

(١) في (ب) ذكر الفرق المبتدعة وأهل الأهواء ومذاهبهم.

(٢) في (ب) تأليف الإمام العالم العلامة أبو محمد عثمان العراقي تغمده الله بالرحمة والرضوان، وأعاد علينا من بركاته آمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً دائماً إلى يوم الدين.

(٣) (وأصحابه) ليست موجودة في (ب).

(٤) في (ب) في ذكر.

(٥) في (ب) الكفرة.

(٦) في (ب) أبو محمد عثمان بن عبد الله بن الحسن العراقي.

(٧) في (ب) من ذكر.

(٨) ما بين معقوفتين غير موجود في (ب).

غلب عليهم الجهل والعمى، وسُلب عنهم العقل والحِجَى، فأقدموا على ما هو حليف التلف والنَّوى، من مخالفة السُّنة، ومتابعة الهوى؛ صار نفاق الطَّبع، وشقاق النَّزع لديهم مألوفاً، وعاد فيهم[١] كل معروف منكراً، وكل منكر معروفاً، فأشغفوا باشتغال[٢] ما لا يعنيهم، وسعوا في اقتناء ما يضرُّهم ولا يغنيهم[٣]، غافلين عن مكمون الجوارح[٤]، ومكنون الاستدراج والفضائح، شؤم ذلك السعيِّ والإشغال[٥]، وتماديهم في الرِّزق والافتعال[٦].

واشتغل طائفةٌ بالزندقة[٧] والفلسفة[٨]، ولقبوها حكمةً، وقُلْ سَفَهٌ[٩]، واشتغل آخرون بالتُّرهات[١٠] والأباطيل، واستعمل مزخرفات[١١] داخلها الكفر والتعطيل، وسموها حقيقة ومعرفة[١٢].

وآخرون رفضوا ظاهر[١٣] الأحكام، وأعرضوا عن سنن الإسلام، وأكبُّوا على السُّحت والحرام،

---

(١) في (ب) إليهم.

(٢) في (ب) شغفوا بالاشتغال.

(٣) في (ب) لا ينفعهم.

(٤) في (ب) الجوانح.

(٥) في (ب) بذلك بشؤم ذلك السعي والاشتغال.

(٦) هذا الوصف يصدق على كثير من أهل البدع، ولا يلزم أن يكون لطائفة معينة منهم، والله أعلم.

(٧) زندق: الزِّنْدِيقُ: القائل ببقاء الدَّهر، فارسي معرَّب، وهو بالفارسيَّة: زَنْدِ كِرَايْ، يقول بدوام بقاء الدّهْر. والزَّنْدَقةُ: الضيق، وقيل: الزِّنْدِيقُ منه، لأنَّه ضيَّق على نفسه. ابن منظور، **لسان العرب**، ط ٣، (١٠/ ١٤٧). واصطلاحاً الزنديق: بالكسر وسكون النون وكسر الدال هو الثنوي القائل بوجود إلهين اثنين، وهما اللذان يعبّر عنهما بإله النور وإله الظلمة أو يزدان وأهريمن. ويزدان هو خالق الخير، والشّر أهريمن (الشيطان). والزنديق هو غير المؤمن بالله والآخرة. وهو المظهر للإيمان والمبطن للكفر. التهانوي، **كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم**، ط٣، (١/ ٩١٣).

(٨) فلسف: الفَلْسَفَة: محبة الحكمة، أعجمي، وهو الفيلسوف وقد تفلسف. ابن منظور، **لسان العرب**، ط ٣، (٩/ ٢٧٣).

(٩) في (ب) وفلسفة. ويقصد المؤلف هنا بالفلاسفة من قدَّموا العقل على النقل، وجعلوا العقل هو الحاكم لا الشرع والنصوص، لذلك وصفهم بالسفه،

(١٠) والتُّرَّهات: الأباطيل، واحدتها ترَّهة، والجمع التَّرَارِه، وقيل: التُّرَّهُ والتُّرَّهة واحد، وهو الباطل. ابن منظور، **لسان العرب**، ط ٣، (١٣/ ٤٨٠). ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، د،ط، (١/ ٣٤٦).

(١١) في (ب) زخرفات.

(١٢) لعله يقصد طوائف الباطنية الذين اشتغل كبراؤهم بالفلسفة وادَّعوا أن للشريعة ظاهر وباطن!

(١٣) في (ب) ظواهر.

متعلِّلين بقوله[1] -صلَّى الله عليه وسلَّم-«لا يدخل الحرام جوف المؤمن»[2]. قد[3] صرفوا الحديث عن وجهه، وحملوه على غير تأويله، فإنَّ الحديث إن صحَّ، فمعناه أنَّ المؤمن يمنعه إيمانه من تعرض الحرام وتناوله، ولا يتلوَّث به أحد بتأهله[4]، بل يصون نفسه عنه صوناً، ولا يقع فيه هوناً، لأنَّه سمى نفسه مؤمناً، ثمَّ يتَّكي عن[5] ذلك الإيمان، فيكون كالدَّابة الخرفة، تأكل ما تراه[6]، ولا يتفكَّر من أين أتاه، لأنَّ ذلك نزاع[7] إلى الإباحة والاستحلال، وزوال العصمة عن الأموال، عكفوا عن[8] وضع الشَّرع بالرفع والإبطال، قال تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾الآية، [البقرة:١٨٨].

وآخرون من أهل الخسَّة[9] والبطنة[10]، [الممنوعين عن العقل والفطنة، وألفوا الكسل والبطالة، وبلغوا من الجهل والضَّلالة مبلغاً، نبذوا كتاب الله تعالى وراء ظهورهم، مكتسبهم[11] تدوير سرورهم[12]، ونفض[13] شعورهم، واتخذوا صياحاً كزعقة الحمار، وتنفَّس الصعداء[1] من رؤوسهم[2]

---

(١) في (ب) بقول النَّبي.

(٢) لم أعثر عليه. هذا الحديث، لكن وإن لم تثبت نسبته للنبي –صل الله عليه وسلم– فمن الواجب على كل مؤمن أن يكون حريصاً كل الحرص أن يكون شديد الورع والتحري والابتعاد عن كل حرام، وأن يجنب نفسه ومن يعول أكل الحرام، لانَّ الله توعد من نبت جسده من حرام بالنار، روى الترمذي وحسنه عن كعب بن عجرة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لايربو لحم نبت من سحت إلا كانت النار أولى به.

(٣) (قد) غير موجودة في (ب).

(٤) في (ب) بتساهله حتَّى.

(٥) في (ب) يتكل على.

(٦) في (ب) يأكل كل شيء يراه.

(٧) في (ب) يراعي العصمة.

(٨) في (ب) على.

(٩) في (ب) الخيبة.

خسس: الخَساسَةُ: مصدر الرجل الخسيس البين الخساسة. والخسيس: الدَّنِيءُ. وخَسَّ الشيء يخس ويخس خسة وخساسة، فهو خسيس: رَذُلَ. ابن منظور، **لسان العرب**، ط ٣، (٦/ ٦٤). ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، د،ط، (٢/ ١٥١).

(١٠) والبِطْنةُ: امتلاء البطن من الطعام، وهي الأشر من كثرة المال أيضاً. ابن منظور، **لسان العرب**، ط٣ (١٣/ ٥٢). الفيروز آبادي، **القاموس المحيط**، (ص: ٩٠١).

(١١) في (ب) وجعلوا مكسبهم.

(١٢) في (ب) رؤوسهم.

(١٣) في (ب) نقض.

وصدورهم، تركوا الصَّلاة والصِّيام، وارتكبوا[٣] الفجور والآثام، أصلاً من أمورهم، مستروحين إلى قول من قال –وهو شيطان جمهورهم –إذا كملت المحبَّة ارتفعت الخدمة–[٤]، وذلك منهم محضُ كفر وضلال، ودعوى بالباطل ومحال، لأنَّ المحبَّة إذا تحقَّقت وتمكَّنت، تدعوا في زيادة الخدمة، ومراقبة الآداب والحرمة، ويتولَّد منها الاضطراب والامتياج[٥]، خوفاً من عارض الخذلان والاستدراج، لا بل يتبرم صاحب المحبَّة من ساعة لا يكون في عبادة وطاعة، فهذا[٦] معاذ بن جبل –رضي الله عنه– كان[٧] في بدوِّ الأمر يطوف بالسِّكك وأبواب الجماعة، وينادي: "تعالوا نؤمن ساعة"[٨]،[٩] وهكذا الشيخ أبو يزيد البسطامي[١٠] –قدَّس الله روحه– كان قدوةً في العارفين، وزار يوماً في طائفة بعض أصحابه، فلمَّا دخلوا عليه رأوه رامياً بنخامته نحو القبلة، فقال الشَّيخ انصرفوا راشدين، فمن لم يكن ظاهره مزيناً، بمراقبة الشريعة، والمحافظة على الأوامر النَّبوية[١١]، لم يكن باطنه من أسرار الحقيقة

---

(١) في (ب) الصعد.

(٢) (رؤوسهم) غير موجودة في (ب).

(٣) في (ب) وارتكاب.

(٤) هذه العبارة يتغنى بها بعض المتصوفة. فيقول قائلهم: من شهد الحقيقة سقط عنه الأمر، ويحتجون بقوله تعالى﴿ وَٱعۡبُدۡ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأۡتِيَكَ ٱلۡيَقِينُ ﴿٩٩﴾﴾ [الحجر:٩٩] ابن قيم الجوزية، **مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين**، ط ٣، (١/ ١٦٣).

(٥) المَيْجُ : الاخْتِلاطُ " كذا في التهذيب وهو واويٌّ ويائيّ ؛ كذا في الناموس . ونقل عن ابن الأَعرابيّ : ماجَ في الأَمرِ إِذا دارَ فيه. محمد الزبيدي، **تاج العروس**، د،ط، (ص: ١٥١٢،).

(٦) في (ب) وكان.

(٧) (كان) غير موجودة في (ب).

(٨) هذا كما رواه البخاري، **في صحيحه**، باب قول النبي بني الإسلام على خمس، ط ١، (١٠\١١) معلقاً بصيغة الجزم، عن معاذ بن جبل –رضي الله عنه– أنه كان يقول: (اجلس بنا نؤمن ساعة).

(٩) في (ب) ونكفر ساعة.

(١٠) أبو يزيد البسطامي: طَيْفُورُ بنُ عيسى بنِ سَرُوشَانَ. وكان جدُّه سَروشان هذا مَجُوسِياً، فأسَلَم. وهم ثلاثةٌ كان زاهَّداً، عابداً، من أَرْباب الأَحوالِ. وهو من أهل بِسْطَامَ. مات سَنة إحْدَى وسِّتين ومآئَتَيْن، أبو عبد الرحمن السلمي، **طبقات الصوفية**، (ص: ٣٥)، د.ط. الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (٢٥/ ٨٢)، د.ط.

(١١) في (ب) أوامر النبوة.

وألطاف الربوبية في شيء[١].

على أنَّا قد تأمَّلنا ولم نجد أرفع قدراً ولا أكرم منزلة، ولا أحكم محبَّة لله تعالى من الأنبياء – عليهم الصَّلاة والسَّلام[٢]– لم يُسمع أنَّ أحداً منهم وُضع عنه التَّكليف، أو أُدخل في فرائضه أدنى تخفيف، بل عكس ذلك أولى وأصوب، إلى التحقيق أدنى وأقرب، إلى[٣] أنَّ النَّبي –صلَّى الله عليه وسلَّم– تورَّمت أقدامه[٤]،[٥] وكان التهجد فرض عين[٦] في حقه دون أمَّته، قال الله تعالى:﴿ وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ ﴾[الإسراء:٧٩]، وقال[٧] –صلَّى الله عليه وسلَّم–: «إنَّا معشر الأنبياء، يُضاعف علينا البلاء[٨]»[٩]، فإذا كانت الأنبياء مع جلالة قدرهم، وكمال محبَّتهم لله –عزَّ وجلَّ–، وكرامتهم عليه لم يُسامحوا بترك الخدمة، والإخلال بظواهر الشَّريعة، كيف يجوز لمن لا يبلغ درجاتهم في الكرامة والاختصاص[١٠] أن يدَّعي هذه الدعوى المنكرة الشنيعة[١١].

---

(١) هذه القصة جاءت في الرسالة القشيرية. يقول: سمعت المعروف بعمي البسطامي يقول: سمعت أبي يقول: قال لي أبو يزيد: قم بنا حتى ننظر إلى هذا الرجل الذي قد شهر نفسه بالولاية وكان رجلاً مقصوداً مشهوراً بالزهد فمضينا إليه فلما خرج من بيته ودخل المسجد رمى ببصاقه تجاه القبلة فانصرف أبو يزيد ولم يسلم عليه وقال: هذا غير مأمون على أدب من آداب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف يكون مأموناً على ما يدَّعيه. القشيري، **الرسالة القشيرية** (١/ ١٣)، د.ط.

(٢) في (ب) عليهم السلام.

(٣) في (ب) ألا ترى.

(٤) هذا المعنى جاء في أحاديث منها ما أخرجه البخاري، **في صحيحه**، باب ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر، ط١، (٦\١٣٥)، رقم ٤٨٣٦، حَدَّثَنَا زِيَادٌ هُوَ ابْنُ عِلاَقَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ المغِيرَةَ، يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تَوَرَّمَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ: «أَفَلاَ أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا».

(٥) في (ب) قام حتى تورمت قدماه.

(٦) (عين) غير موجودة في (ب).

(٧) في (ب) وقال النَّبي.

(٨) (البلاء) غير موجودة في (ب).

(٩) أخرجه الطبراني، **المعجم الكبير**، ط٢، عن أخت حذيفة. (٢٤/٢٤٦)، رقم ٢٠٦٥٢، عن أخت حذيفة.

(١٠) في (ب) والإخلاص.

(١١) يقصد بهؤلاء غالبًا بعض المتصوفة الذين اتخذوا التصوف سلَّمًا للبطالة والكسل، وأخرجوا باطلهم هذا بادعاء التحقق بالوصول إلى الحضرة الإلهية، حيث تسقط التكاليف الشرعية زعموا، وموَّهوا على الأتباع بجريان الكرامات ورؤيا المنامات وسماع الهواتف!

فالحاصل: راجع إلى[1] أنَّ القائل به، والمائل إليه، ضالٌّ مضلٌّ][2]، نصب شبكة توافق طباع البطَّالين، ليصرفهم[3] بها، ويخرجهم عن الدِّين، قد دعتنا هذه الضرورات، ووقوع هذه المحذورات، إلى أن يرادَّ طرف[4] كلامهم وما هم عليه، وغرضهم الذي يحملهم إلى[5] ذلك ويدعوهم[6]، تنبيهاً للغافلين من النَّاس، وتذكيراً للعاقلين الأكياس، كيف وقد أمر الله تعالى[7] بذل الجهد الوَسِعِ[8]، وأقرَّ[9] الجهد في إعداد السلاح لقهر أعداء الدِّين، وإطفاء نار المتمرّدين، بقوله -عز وجل-: ﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ ﴾ الآية [الأنفال:٦٠]، وخاطبهم بخطاب يتناول[10] جميع البريَّة، من الرَّاعي والرَّعية، إلَّا أنَّ الأسلحة [متنوعة][11]، وكلُّ واحدٍ من النَّاس مأمورٌ مخاطبٌ بإعداد سلاحه، فجعل سلاح الملوك[12]، الجنود المجنَّدة، والسيوف المحدودة، والخيوط[13] المربوطة المعدودة[14]، وجعل سلاح الضعفاء والفقراء الإمداد بصالح الدعاء، وجعل سلاح الأغنياء مواساة الفقراء، كيلا يحتاجون[15] إلى أهل الأهواء، وجعل سلاح أهل العلم والفطنة[16]، إفراغ الوسع في إماطة البدعة، وإحياء السُّنة البينة[17]، والسَّعيّ في إعلاء معالم الإسلام، والتقوية للشَّرائع[1] والأحكام، بالبراهين

---

(١) (راجع إلى) غير موجودة في (ب).

(٢) الذي بين معقوفتين فيه تقديم وتأخير واختلاف في رقم الصفحة بين (ا) و (ب).

(٣) في (ب) ليصيدهم.

(٤) في (ب) ليراد.

(٥) في (ب) على.

(٦) في (ب) ويدعوهم إليه.

(٧) (تعالى) غير موجودة في (ب).

(٨) في (ب) ببذل الوسع.

(٩) في (ب) إفراغ، والذي يظهر أنَّه هو الصواب.

(١٠) في (ب) وخطابه عام يتناوله.

(١١) في (أ) ممنوعة في (ب) متنوعة، وهو الصواب لموافقة المعنى.

(١٢) في (ب) الملوك والسلاطين.

(١٣) في (ب) الخيول.

(١٤) في (ب) المعددة.

(١٥) في (ب) يحتاجوا، وهو الصواب (فيحتاجوا) منصوبة بكي وعلامة نصبها حذف النون لأنها من الأمثال الخمسة.

(١٦) في (ب) العظمة.

(١٧) (البينة) غير موجودة في (ب).

الواضحة، والحجج اللَّائحة[٢]، فماذا [٣] كان الأمر على هذه الجملة، ولنا[٤] في إعداد القوم، ومن الداخلين تحت الخطاب يأخذ في الإمداد بصالح الدُّعاء، بادياً، وبالتنبيه[٥] بالعلماء ثانياً وبذل[٦] الوسع، وتفرغ المجهود في نصر الحق، وتحصيل المقصود، مستعيناً بالله تعالى في التوفيق والتسهيل، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

---

(١) في (ب) للشريعة.

(٢) في (ب) الحجج البينة اللائحة.

(٣) في (ب) فإذا.

(٤) في (ب) وكنا.

(٥) في (ب) ونتفاءل بالتشبه.

(٦) في (ب) ونبذل.

فصل

إنَّ الافتراق في هذه الأمَّة[١]، لم يكن في الصَّدر الأوَّل أعني زمان أبي بكر، وعمر، وعثمَّان[٢]، وعلي- -رضيَّ الله تعالى عنهم أجمعين- إنَّما ظهر هذا الافتراق حين قُتل عثمَّان بن عفان -رضيَّ الله عنه- فافترقت الأمَّة على ستة[٣] فرق: النَّاصبيَّة، والرَّافضيَّة، والجبريَّة، والقدريَّة، والمشبِّهة، والمعطِّلة، ثمَّ أُشعب من كل فرقة اثني عشر فرقة، فصاروا اثنين وسبعين فرقة، على ما أخبرنا به الشَّيخ الإمام العالم شمس الدِّين عمر بن إبراهيم[٤] التُّركي، بروايته عن شيخ وقته، أبي طاهر أحمد بن محمد بن أحمد المقري الحدَّاد-، عن إسماعيل بن نيال المحبوبي المروزي، أنبأنا أبو العباس أحمد بن محمد المحبوبي، أنبأنا الإمام أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، حدثنا الحسن بن[٥] حوشب أبو أعمار أنبأنا الفضل بن موسى، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة عن أبي هريرة -رضيَّ الله عنه- أنَّ النَّبي -صلَّى الله عليه وسلَّم- قال: «تفرَّقت اليهود والنصارى[٦]، على إحدى وسبعين فرقة، أو اثنين وسبعين فرقة،[والنصارى مثل ذلك، وتفرقت أمَّتي على ثلاث وسبعين فرقة][٧]»[٨]، وفي روايةٍ أخرى: «تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، وتفرقت النصارى على اثنين وسبعين فرقة، وستفترق أمَّتي على ثلاث وسبعين فرقة، اثنان وسبعون في النَّار وواحدة في الجنَّة»[٩]، وفي رواية: «كلُّها على الضَّلالة[١٠]، إلا السَّواد الأعظم»[١].

---

(١) في (ب) اعلم أنَّ هذه الفرق وافتراق هذه الأمة.

(٢) في (ب) كرر اسم عثمان مرتين مرة قبل علي ومرة بعده وأظنه سقط.

(٣) في (ب) كذلك (ستة فرق) أيضاً، والصواب (ست فرق) لكي توافق قواعد النحو لأنَّ الستة تخالف المعدود تذكيراً وتأنيثاً. وأظن أنه خطأ من الناسخ.

(٤) في (ب) إبراهيم بن عثمان.

(٥) في (ب) أبو.

(٦) (والنصارى) غير موجودة في (ب).

(٧) ما بين معقوفتين غير موجود في (ب).

(٨) أخرجه أبو داود، **في سننه**، باب شرح السنة، ط١، (٧\٥) رقم ٤٥٩٦. قال شعيب الأرناؤوط حديث صحيح.

(٩) أخرجه أبو داود، **في سننه**، باب شرح السنة، ط١، (٧\٦)، رقم ٤٥٩٧، قال شعيب الأرناؤوط حديث صحيح.

(١٠) في (ب) كلها في الضلال.

وعن عبد الله بن عمر–رضيَّ الله عنه[٢]–قال: قال رسول الله –صلَّى الله عليه وسلَّم–: «ليأتينَّ على أمَّتي ما أتى على بني إسرائيل، حذو النَّعل بالنَّعل، حتَّى[٣] لو كان منهم من أتى أمَّه علانية لكان في أمَّتي من يصنع ذلك، إنَّ بني إسرائيل تفرقت على اثنين وسبعين فرقة[٤]، كلُّها[٥] في النَّار، إلَّا ملَّة واحدة، قال[٦]: ما أنا وأصحابي عليه»[٧].

وسُئل الخلفاء الراشدون[٨] عن الفرقة النَّاجية، فقالوا[٩]: هم المتمثلون بما عليه الصَّحابة[١٠].

وفي رواية عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب –رضيَّ الله عنه[١١]–: «قال: تفرَّقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، كلُّها هالكة غير واحدة، وتفرقت النَّصارى على اثنين وسبعين فرقة، كلُّها هالكة

---

(١) «إنَّ بنى إسرائيل تفرقوا على إحدى وسبعين فرقة وإن هذه الأمة تزيد عليهم فرقة كلها في النار إلا السواد الأعظم قلت يا أبا أمامة ألا ترى ما يفعلون قال عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم». البيهقي، **السنن الكبرى**، ط٣، باب الخلاف في قتال أهل البغي، (٨/ ٣٢٥) ، رقم ١٦٧٨٣. لقد اختلف العلماء في حديث الافتراق تصحيحاً وتضعيفاً، فممن ذهب إلى صحته الإمام الترمذي، والعراقي، وابن تيمية، وغيرهم من الأئمة، ولقد رُوي الحديث عن معاوية، وابن عباس، وابن عمر، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعَوْفِ بن مالك، وأبي أمامة، وأبي الدرداء، وغيرهم من الصحابة رضوان الله عليهم بألفاظ متقاربة. ومن القائلين بضعف لفظة (كلها في النار) ابن حزم –رحم الله الجميع– ولقد انتقده علماء الحديث في هذا التضعيف. ولا يلزم من قول النَّبي صلى الله عليه وسلم كلهم في النار أي يخلدوا فيها، يقول ابن تيمية رحمه الله في منهاج السنة: فمن كفَّر الثنتين والسبعين فِرقة كلَّهم : فقد خالف الكتاب والسنَّة وإجماع الصحابة والتابعين لهم بإحسان ... وليس قوله " ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة " بأعظم من قوله تعالى { إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا } ، وقوله { ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما فسوق نصليه نارا وكان ذلك على الله يسيرا } ، وأمثال ذلك من النصوص الصريحة بدخول من فعل ذلك النار.

(٢) في (ب) عنهما.

(٣) في (ب) حتى إن.

(٤) في (ب) ملة.

(٥) في (ب) كلهم.

(٦) في (ب) قالوا من هي يا رسول الله فقال.

(٧) أخرجه الترمذي، **في سننه**، باب فيما جاء فيمن يموت وهو يشهد أن لا غله إلا الله، (٤\٣٢٣)، رقم ٢٦٤١.د.ط.

(٨) في (ب) الراشدين.

(٩) في (ب) فقال.

(١٠) في (ب) أصحابي. لم أعثر على هذا الأثر.

(١١) في (ب) كرم الله وجهه.

غير واحدة [وتفرقت تلك الواحدة][1] على اثنا عشر فرقة، كلُّها ضالَّة، غير واحدة»[2]، قال بعض أهل العلم: ليس المراد بهذه الضَّلالة عن أصل التوحيد، بل المراد بها عدم الإصابة في المجتهدات.

قال بعضهم[3]: الخطأ والسهو في إحدى عشر[4] مسألة من فروع التَّوحيد، كإيمان أهل الفترة، والنسخ قبل الفعل، وقبل التمكُّن[5]، وأزليَّة صفات الله تعالى[6]، وأشباه ذلك، وهذه أقرب إلى الصَّواب؛ لأنَّ الأول يلزم منه القدح في بعض الأئمة، وذلك غير مرضيٍّ عند أهل السُّنة والجماعة، فنحن نحتاج في الاستدلال بهذه الأحاديث مع اختلاف رواياتها[7]، وتغاير ألفاظها، إلى تمييز النَّاجي من الهالك، وإلى بيان أنَّنا من النَّاجين، وغيرنا من الهالكين[8]، لأنَّه ما من أحدٍ من أهل الأهواء إلَّا وهو يدَّعي أنَّه على الحق، وغيره على البَّاطل.

فنقول وبالله التوفيق: النَّاجي من لزم الصِّراط المستقيم[9]، والهالك من تنكَّب[10] عنه، والدَّليل على أنَّنا من النَّاجين، أنَّا على المنهج الذي دعا الله عباده إليه، وهو قوله[11] عز وجل ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام:١٥٣].

---

(١) في (ا) ما بين معقوفتين سقط، وفي (ب) وتفرقت تلك الواحدة.

(٢) لم أجده بهذا اللفظ.

(٣) في(ب) المراد بها الخطأ.....

(٤) والصواب (عشرة) لأنَّ مسألة مؤنث.

(٥) في(ب) وقبل التمكن من الفعل.

(٦) يقصد المؤلف أنَّ هذه الفرق ليست خالدة في النار لأنَّ الخلاف بينها وبين الفرقة الناجية ليس في أصل الاعتقاد وإنَّما في أمور لا تخرج صاحبها من الملَّة، وقد وقع الخلاف فيها وذكر منها: أهل الفترة الذين كانوا بين بعثة نبينا صلى الله عليه وسلم وبعثة عيسى عليه السلام إذ وقع الخلاف فيهم هل يعذرون أم لا، وتغيير أمر قبل أن يفعله العباد كما حصل مع بني إسرائيل في شأن البقرة التي أمروا بذبحها وصاروا يسألون وتتبدل صفات البقرة بسبب سؤالهم هل هو نسخ أم لا، وكذلك الحال بالنسبة لبعض صفات الله كالخلق مثلاً هل نقول أنَّ الله خالق قبل أن يخلق أم بعد أن خلق، وفي أمثال هذا.

(٧) في (ب) رواتها.

(٨) في (ب) صفحة مكررة.

(٩) الصراط المستقيم: الطريق السويّ. د أحمد مختار عبد الحميد عمر، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، ط١، (٢/ ١٠٥٧).

(١٠) تَنَكَّبه، أي تجنَّبه. الجوهري، **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، ط٤، (١/ ٢٢٨). ابن منظور، **لسان العرب**، ط٣، (١/ ٧٧٠).

(١١) في (ب) بقوله عز وجل.

فقد رويَّ عن عبد الله بن مسعود –رضيَّ الله عنه– قال: لما نزلت هذه الآية، خطَّ[١] رسول الله –صلَّى الله عليه وسلَّم– خطاً وقال: «هذا سبيل الله"، ثمَّ خطَّ خطوطاً[٢] عن يمينه وشماله، وقال: هذه سبل، وعلى كل سبيل منها الشَّيطان الرَّجيم[٣]، يدعو إليه"[٤]، وفي رواية أخرى: لما نزلت الآية، خرج رسول الله –صلَّى الله عليه وسلَّم– [٥] وجلس بين ظهرانهم، فخطَّ خطاً نحوه، ثمَّ خطَّ أحد جانبي الخط ست وثلاثين خطاً، ومن الجانب الآخر كذلك، ثمَّ قال: "عليكم بالسَّواد الأعظم»[٦]، وقال: أهل الاستدلال المراد بالسَّواد الأعظم[٧]، الخطُّ،[الأوسط][٨] وهو سبيل الله، دعا[٩] إليه عباده[١٠]، بدليل أنَّ النَّبي –صلَّى الله عليه وسلَّم– خطَّ ذلك الخطوط[١١]نحوه، وماله إلى نفسه، وفيه إشارة منه[١٢] إلى أنَّ من يلزم هذا[١٣] الخط إليَّ[١٤] وهو على سبيل الله، ومن تنكَّب عنه، واتَّبع تلك السُّبل، بعد عنِّي، يكون على سبيل الشَّيطان، ويتأكَّد ذلك بقول النَّبي –صلَّى الله عليه وسلَّم–: "دين الله بين الغلوِّ والتقصير" [١٥]، وأهل تلك السُّبل بعضهم غالون، وبعضهم مقصِّرون، وأهل دين الله ليسوا منهم، بل هم على سبيل يخالف سبيل جميعهم، على ما رويَّ عن الإمام الأعظم أبا[١٦]

---

(١) في (ب) خط لي.

(٢) (خطوطاً) غير موجودة في (ب).

(٣) (الرجيم) غير موجودة في (ب).

(٤) رواه أحمد، **المسند**، الطبعة الأولى، (٧\٢٠٧)، برقم ٤١٤٢. وصححه الحاكم، وأقره الذهبي.

(٥) في (ب) إلى أصحابه وجلس.

(٦) لم أجدها بهذا اللفظ.

(٧) (وقال: أهل الاستدلال المراد بالسَّواد الأعظم) ما بين قوسين غير موجود في (ب).

(٨) (والاسما) هكذا في (ا) ويبدو أنه خطأ، وفي (ب) الأوسط وهو الصواب.

(٩) في (ب) الذي دعا.

(١٠) في (ب) دعا عباده إليه.

(١١) في (ب) الخط.

(١٢) (منه) غير موجودة في (ب).

(١٣) (هذا) غير موجودة في (ب).

(١٤) في (ب) وصل إلي.

(١٥) لم أجده من كلام الرسول –صلى الله عليه وسلم–بل من كلام الحسن. عن الحسن أنَّه قال: وضع دين الله دون الغلو وفوق التقصير. أحمد بن حنبل، **الزهد**، (ص: ٢٨٢) د.ط.

(١٦) الصواب (أبي) لأنَّها بدل من الإمام وهي مجرورة. ولعله خطأ من الناسخ. وقد روي عن أبي حنيفة في بيان مذهب أهل

حنيفة النُّعمان –رحمه الله– وقد سئل عن أهل السُّنة والجماعة، فقال: لا جبر[١] ولا تفويض[٢]، ولا تشبيه[٣] ولا تعطيل[٤]، ولا نصب[٥]ولا رفض[٦]، وروي عن الشَّعبي[٧]: أيضاً أحبَّ آل محمد ولا تكن رافضياً، أرجع الأمور إلى الله[٨] ولاتكن مرجئاً[٩]–، [١]، واعلم أنَّ ما كان من حسنة فمن الله،

السنة والجماعة: أن لا تعطيل ولا تشبيه ولا جبر ولا تفويض، وقد روي ذلك عن محمد بن علي الباقر رضي الله عنهما. القاضي إسماعيل الشيباني، **شرح العقيدة الطحاوية**، (ص٢٢)، د.ط.

(١) الجبرية الجبر: هو نفي الفعل حقيقة عن العبد وإضافته إلى الرب تعالى، والجبرية أصناف: فالجبرية الخالصة: هي التي لا تثبت للعبد فعلاً ولا قدرة على الفعل أصلاً، والجبرية المتوسطة: هي التي تثبت للعبد قدرة غير مؤثرة أصلاً؛ فأما من أثبت للقدرة أثراً ما في لفعل، وسمى ذلك كسباً؛ فليس بجبري. الشهرستاني، **الملل والنحل**، د.ط، (ص: ١٦). ابن بطة، **الإبانة الصغرى**، د،ط، (١/ ١٦٠).

(٢) التفويض في اللغة يدور حول عدة معان منها: الرد إلى الشيء، والتحكيم فيه، والتوكيل. وفي باب الأسماء والصفات: هو الحكم بأن معاني نصوص الصفات مجهولة غير معقولة، لا يعلمها إلا الله، أو هو إثبات الصفات، وتفويض المعنى والكيفية. محمد بن إبراهيم بن أحمد الحمد، **مصطلحات في كتب العقائد، ط،١**، (ص: ١١).وقال شيخ الإسلام رحمه الله، وأما التفويض : فإن من المعلوم أن الله تعالى أمرنا أن نتدبر القرآن وحضنا على عقله وفهمه فكيف يجوز مع ذلك أن يراد منا الإعراض عن فهمه ومعرفته وعقله ؟ ابن تيمية، **درء تعارض العقل والنقل**، د.ط، (١/ ١٣٢).

(٣) المشبهة صنفان: صنف شبهوا ذات الباري بذات غيره وصنف آخرون شبهوا صفاته بصفات غيره وكل صنف من هذين الصنفين مفترقون على أصناف شتى والمشبهة الذين ضلوا فى تشبيه ذاته بغيره أصناف مختلفة وأول ظهور التشبيه صادر عن أصناف من الروافض الغلاة. عبد القاهر بن طاهر البغدادي، **الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية**، ط٢، (ص: ٢١٤). للشهرستاني، **الملل والنحل**،د،ط، (ص: ٢٥).

(٤) المعطلة: يزعمون أن كل ما يقع عليه وهم الإنسان فهو مخلوق ومن ادعى أن الله يرى فهو كافر. ابن الجوزي، **تلبيس إبليس**، ط١، (ص: ٢١).ابن قيم الجوزية، **اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية، د، ط**، (٢/ ٦٢).

(٥) قال الكفوي: النصب يقال لمذهب هو بغض علي بن أبي طالب وهو طرفي النقيض من الرفض، أبو البقاء الكفوي ، **كتاب الكليات** . (ص: ١٤٦٤)، د.ط. الفيروزآبادي، **القاموس المحيط**، (ص: ١٣٨)،ط٨.

(٦) الرافضة: سموا رافضة لرفضهم إمامة أبي بكر وعمر. الأشعري، **مقالات الإسلاميين**، ط٣، (ص: ١٦).عبد القاهر البغدادي، **الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية**، (ص: ١٥)،ط٢.

(٧) الشعبِي عامر بن شراحيل بن عبد بن ذي كبار، وذو كبار: قيل من أقيال اليمن، الإمام، علامة العصر، أبو عمرو الهمداني، ثم الشعبِي. وقيل: ولد سنة إحدى وعشرين، قاله شباب توفي سنة ١٠٤ للهجرة. الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (٧/ ٣٢٩) د.ط. مُغَلْطاي بن قَلِيج، **إكمال تهذيب الكمال**، (٧/ ١٢٨)، ط١.

(٨) في (ب) إلى الله تعالى.

(٩) الإرجاء على معنيين: أحدهما بمعنى: التأخير؛ كما في قوله تعالى: " قالوا: أرجه وأخاه " ، أي: أمهله وأخره. والثاني: إعطاء الرجاء. أما إطلاق اسم المرجئة على الجماعة بالمعنى الأول فصحيح؛ لأنهم كانوا يؤخرون العمل عن النية والعقد. وأما بالمعنى

وما كان من سيئة فمن نفسك، ولاتكن قدرياً[٢]، وإذا ثبت بما ذكرنا أنَّ المذكورين من أهل النَّصب والرَّفض والجبر والقدر والتَّشبيه والتَّعطيل، ليسوا من أهل السُّنة والجماعة، فتعين[٣] أنَّ أهل السُّنة والجماعة هم الذين يخالفونهم، ويكون سبيلهم على غير سبيلهم، وهم ونحن بفضل الله تعالى[٤]، وأولئك هم المخالفون، وبيان ذلك أنّا نحبُّ آل محمد -صلَّى الله عليه وسلَّم- ولسنا من الرافضة الَّذين يبغضون أبا بكر، وعمر، ويكفِّرون الصَّحابة بسبب متابعتهما[٥]، ولسنا من الخوارج، الَّذين يبغضون عليًّا، وأهل البيت، بسبب تخلفهم عن حرب أهل الردَّة، فنحن إذن فارقنا[٦] الفريقين جميعاً، وسلكنا غير مسلكهم، فنكون[٧] أهل السنَّة والجماعة، فهكذا نخالف الجبريَّة، والقدريَّة أيضاً، لأنَّ الجبريَّة يزعمون بأنَّ العبد لا فعل له ولا كسب ولا اختيار، وينسبون القبائح إلى الله تعالى، ويرون عقوبة الله عباده بسبب الكفر والمعاصي، خارجاً عن الحكمة، والقدريَّة في مقابلتهم[٨] يزعمون أنَّ كل عبد خالق فعله، ولا مشيئة لله تعالى، ولا تقدير، ولا إرادة، في أفعال العبيد، وينسبون العجز إلى الله تعالى، ونحن نخالف الفريقين جميعاً، فنقول: أنَّ أفعال العباد كلّها، خيرها وشرها، بتقدير الله تعالى

الثاني فظاهر؛ فإنهم كانوا يقولون: لا تضر مع الإيمان معصية، كما لا تنفع مع الكفر طاعة. وقيل: الإرجاء: تأخير حكم صاحب الكبيرة إلى يوم القيامة؛ فلا يقضي عليه بحكم ما في الدنيا: من كونه من أهل الجنة، أو من أهل النار. الشهرستاني، **الملل والنحل**، د.ط، (ص: ٣٧). عبد القاهر البغدادي، **الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية** (ص: ١٩٠) ،ط٢.

(١) في (ب) (وأطع إمامك في طاعة الله وإن كان عبداً حبشياً ولا تكن خارجياً) هي غير موجودة في (ا). حدثا الحسن بن عقبة المرادي قال: سمعت الشعبي يقول: أحب أهل بيت نبيك ولا تكن رافضيا، واعمل بالقرآن ولا تكن حروريا، واعلم أن ما أصابك من حسنة فمن الله، وما أصابك من سيئة فمن نفسك ولا تكن قدريا، وأطع الإمام وإن كان عبدا حبشيا. ابن عساكر، **تاريخ دمشق**، (٢٥/ ٣٧٢)، د.ط.

(٢) القدرية مجوس هذه الأمة: الذين يقولون لا قدر وأن الأمر أنف فمن شاء هدى نفسه ومن شاء أضلها ومن شاء بخسها حظها وأهملها ومن شاء وفقها للخير وكملها كل ذلك مردود إلى مشيئة العبد ومقتطع من مشيئة العزيز الحميد فأثبتوا في ملكه ما لا يشاء وفي مشيئته ما لا يكون. ابن القيم، **شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل**، د.ط، (ص: ٣). الشهرستاني، **الملل والنحل**، (ص: ٣)، د.ط.

(٣) في (ب) تبيّن وتيقن.

(٤) (تعالى) غير موجودة في (ب).

(٥) في (ب) متابعتهما لهما.

(٦) في (ب) فرقنا.

(٧) في (ب) فنحن.

(٨) (في مقابلتهم) غير موجودة في (ب).

ومشيئته وإرادته، وللعبد كسب واختيار صحيح، يستحق بذلك الكسب والاختيار الثَّواب والعقاب، وذلك الكسب والاختيار فيه[١] مخلوق لله تعالى، غير خارجة عن مشيئة الله وإرادته[٢]، والكل منه عدل وحكمة، وهكذا نخالف المشبّهة، والمعطِّلة، أيضاً، لأنَّ المشبّهة يشبّهون الخالق بالمخلوق، ويصفونه بما لا يليق بجلال ربوبيته[٣]، والمعطِّلة في مقابلتهم ينفونه وينفون صفاته، ويقولون: نحن لا نقول هو شيء، أو هو موجود[٤][لأنَّا لو قلنا هو شيء، وغيره شيء، وهو موجود، وغيره موجود،][٥] يلزم منه الاشتراك، فنحن إذاً[٦] لا نقول هو شيء[٧]، ولا هو موجود، أو غير موجود(٨).

ونحن -بعون الله تعالى وتوفيقه-، نردُّ على الفريقين كلامهم، ونخالفهم جميعاً، فنقول: هو شيء لا كالأشياء كما وصف به[٩] نفسه قال[١٠]:﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [الشورى:١١].

---

(١) (والاختيار فيه) غير موجود في (ب).

(٢) في (ب) مشيئته وإرادته.

(٣) وأما مشبهة الحشوية؛ فحكى الأشعري عن محمد بن عيسى، أنه حكى عن: مضر، وكهمس، وأحمد الهجيمي: أنهم أجازوا على ربهم: الملامسة، والمصافحة، وأن المسلمين المخلصين يعانقونه في الدنيا ز الآخرة؛ إذا بلغوا في الرياضة والاجتهاد إلى حد الإخلاص والاتحاد المحض. الشهرستاني، **الملل والنحل**، د.ط، (ص: ٢٥). عبد القاهر البغدادي، **الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية**، (ص: ٢١٤)، ط٢.

(٤) في (ب) وغيره موجود لأنه يلزم منه الاشتراك.

(٥) مابين معقوفتين غير موجود في (ب).

(٦) (إذا) غير موجودة في (ب).

(٧) في (ب) أو غير ولا هو شيء.

(٨) الجهمية المعطلة: أصحاب جهم بن صفوان، وهو من الجبرية الخالصة. ظهرت بدعته بترمذ وقتله سالم بن أحوز المازني بمرو في آخر ملك بني أمية: وافق المعتزلة في نفي الصفات الأزلية، وزاد عليهم بأشياء: منها قوله: لا يجوز أن يوصف الباري تعالى بصفة يوصف بها خلقه؛ لأن ذلك يقضي تشبيهاً؛ فنفى كونه: حياً، عالماً؛ وأثبت كونه: قادراً، فاعلاً، خالقاً؛ لأنه لا يوصف شيء من خلقه: بالقدرة ، والفعل، والخلق. الشهرستاني، **الملل والنحل**، د،ط، (ص: ١٧). ابن الجوزي، **تلبيس إبليس** (ص: ٢١)، ط١. وهنا يظهر لنا جلياً واضحاً أنَّ عقيدة المؤلف رحمه الله هي عقيدة أهل السنة والجماعة، ويخالف عقائد أهل الأهواء والزيغ.

(٩) (به) غير موجودة في (ب).

(١٠) في (ب) حيث قال.

وقال أيضاً: تبارك وتعالى: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ﴾ [الأنعام:١٩]؛ لأنَّ قولنا هو شيء، ردٌّ على المعطِّلة، وقولنا: لا كالأشياء، ردٌّ على المشبِّهة، وهكذا في سائر الصفات، نقول كما أنَّه لا يشبه المخلوقين، فصفاته أيضاً[١] لا تشبه صفات المخلوقين، إذ هو أزلي[٢] الذَّات والصِّفات، دون غيره، فثبت بما[٣]ذكرنا أنَّا[٤] خالفنا أهل الأهواء جميعاً، وسلكنا السبيل الَّذي دعا الله[٥] عباده إليه، وسماه النَّبي -صلَّى الله عليه وسلَّم- السَّواد الأعظم، وأغرى به النَّاس بقوله[٦]: «عليكم بالسَّواد الأعظم»[٧].

نسأل الله[٨] أن يثبتنا على السُّنة والجماعة، ويوفقنا لكل خير وطاعة، إنَّه المنَّان القدير، بإجابة الدُّعاء جدير.

---

(١) (أيضاً) غير موجودة في (ب).

(٢) الأزل استمرار الوجود في أزمنة مقدرة غير متناهية في جانب الماضي مدة لا يتوهم انتهاؤها بالفكر والتأمل البتة وهو الشيء الذي لا نهاية له. الجرجاني، **التعريفات للجرجاني** (ص: ٢١)، ط١. **المعجم الوسيط**، د.ط، (١/ ١٦).

(٣) في (ب) بما قد.

(٤) في (ب) أنَّا قد.

(٥) في (ب) الله تعالى.

(٦) (بقوله) غير موجودة في (ب).

(٧) عن أبي خلف الأعمى، قال: سمعت أنسًا يقول: سَمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم -يقول: "إنَّ أمَّتي لا تجتمع على ضلالة، فإذا رأيتم اختلافًا، فعليكم بالسَّواد الأعظم". أخرجه عبد بن حميد، **في مسنده**، ط١، (١\٣٦٧)، رقم (١٢٢٠). وابن ماجه (١٣٠٣/٢ ، رقم ٣٩٥٠) قال البوصيرى (١٦٩/٤) : هذا إسناد ضعيف . وأخرجه أيضًا : ابن أبى عاصم فى السنة (٤١/١ ، رقم ٨٤) والدارقطنى فى الأفراد كما فى أطراف ابن طاهر،(٢٦١/٢ ، رقم ١٣١٨) ، قال المناوى (٤٣١/٢) : قال ابن حجر : حديث تفرد به معاذ بن رفاعة عن أبى خلف ومعاذ صدوق فيه لين وشيخه ضعيف وللحديث أطراف أخرى منها : "إن الله قد أجار أمتى" . عبدالرحمن السيوطي، جامع الأحاديث، د،ط، (٨/ ٣٩٦).

(٨) في (ب) الله تعالى.

فصل

في شُبه أهل الأهواء وأصنافهم، ومقالاتهم والجواب عنها.

أمَّا النَّاصبيَّة: ويقال لهم الحروريَّة، و العجاردة، والخارجيَّة، والمارقيَّة أيضاً، و الحروريَّة منسوبون إلى حرورتهم[١]، اسم[٢] موضع بالبحرين، وكان أهلها عيَّابين لأهل السُّنة والجماعة، طعَّانين فيهم، متعنِّتين في السَّواد، حتَّى رُوي أنَّ امرأة أتت عائشة -رضيَ الله عنها- فقالت: لمَ تقضِ الحائض الصَّوم ولم تقضِ الصَّلاة؟ فقالت عائشة[٣]: يا هذه[٤]أنت حروريَّة؟ "كنَّا في زمن النَّبي -صلَّى الله عليه وسلَّم- إذا طهرنا من الحيض، نقضي الصِّيام، ولا نقضي الصَّلاة[٥]"، وإنَّما قالت[٦] أنت حروريَّة؟ ظنَّاً منها أنَّها تفتئت[٧] في السُّؤال، وتفتئت على الشَّريعة.

(العجاردة ومقالاتهم والرد عليها)

وأمَّا العجاردة: فهم منسوبون إلى عبد الكريم بن عجرد، رجل من الخوارج، والخارجيَّة منسوبة[٨] إلى الَّذين خرجوا على الإمام علي بن أبي طالب -كرَّم الله وجهه- في زمانه، و المارقيَّة لمروقهم من الدِّين، كما يمرق السَّهم من القوس، وإليه أشار النَّبي -صلَّى الله عليه وسلَّم- حيث قال: «تخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان، سفهاء الأحكام[٩]، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم،

---

(١) في (ب) حروراء. هي قرية بظاهر الكوفة، وقيل موضع على ميلين منها نزل به الخوارج الذين خالفوا علي بن أبي طالب رضي الله عنه فنسبوا إليها، ياقوت الحموي، **معجم البلدان**، (٢/ ٢٤٥). جمال الدين الحميري،**النسبة إلى المواضع والبلدان**، (ص: ٢٣٦)، د،ط.

(٢) في (ب) وهو اسم.

(٣) في (ب) عائشة رضي الله عنها.

(٤) (يا هذه) غير موجودة في (ب).

(٥) رواه البخاري، **في صحيحه**، باب لا تقض الحائض الصلاة، ط١، (١\٧)، رقم (٣٢١).

(٦) في (ب) قالت لها.

(٧) فأت: افْتَأَتَ عليَّ ما لم أقل: اختلقه. ابن منظور، **لسان العرب**، ط٣، (٢/ ٦٤). والمرأة هي معاذة بنت عبد الله العدوية، أم الصهباء البصرية من الوسطى من التابعين، ولقد زجرتها عائشة رضي الله عنها لأنَّها ظنتها تجادل.

(٨) في (ب) منسوبون.

(٩) في (ب) الأحلام.

يقولون[1]من قول خير البريَّة، يمرقون من الدِّين كما يمرقون السَّهم من الرميَّة»[2]، رواه ابن مسعود – رضيَّ الله عنه– عن النَّبي –صلَّى الله عليه وسلَّم– من سنن أبي عيسى محمد بن عيسى التِّرمذي، وعن الصِّحاح في غير هذه الرِّواية[3]. قال حين وصفهم: يمرقون من الدِّين كما يمرق السَّهم من الرميَّة، وإنَّما هم الحروريَّة وغيرهم من الخوارج من سنن التِّرمذي، قوله يمرقون من الدِّين أي: من طاعة الإمام، وقيل: من أعمال الدِّين والله أعلم.

وأمَّا أصل دعوتهم، بناءً على أنهم يتبرَّؤون من عليٍّ[4]، ويكفِّرون[5] أصحاب الذنوب من هذه الأمَّة، ويكفِّرون تارك الصَّلاة. [6]

---

(١) في (ب) يقولون نحن من خير البرية.

(٢) أخرجه الترمذي، **في سننه**، باب في صفة المارقة، (٤/ ٥١)، رقم ٢١٨٨.د.ط.وقال حديث حسن صحيح.

(٣) وروى البخاري، **في صحيحه**، باب علامات النبوة في الإسلام، ط١، (٤\٢٠٠)، رقم ٣٦١١.عن علي، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «سيخرج» وفي لفظ: «يخرج» وفي لفظ: «يأتي في آخر الزمان حدثاء الأسنان سفهاء الأحلام» وفي لفظ: «يقرؤون القرآن لا يتجاوز تراقيهم، يقولون: من قول خير البرية» وفي لفظ: «لا يتجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فإذا رأيتموهم، فاقتلوهم فإن قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيامة» وفي لفظ: «فمن لقيهم فليقتلهم فإن قتلهم أجر عظيم عند الله لمن قتلهم يوم القيامة».

(٤) في (ب) يتبرؤون من علي ويكفرونه.

(٥) في (ب) وبعضهم.

(٦) فالخوارج يكفرون تارك الصلاة بالمطلق بغض النظر عن سبب تركها هل هو تكاسل أم جحود أم غير ذلك، وكذلك يكفرونه على أنَّه قد ارتكب كبيرة، ومن المعلوم أنهم يكفرون مرتكب الكبيرة. أمَّا أهل السنة والجماعة فيفصلون ، ثم من كفره منهم فلا يكفره على أنَّه قد ارتكب كبيرة بل بناءاً على أدلة مخصوصة، وهذا ما يميزهم عن الخوارج. يقول الإمام النووي رحمه الله: وأمَّا تارك الصلاة فإن كان منكراً لوجوبها فهو كافر بإجماع المسلمين خارج من ملة الإسلام إلا أن يكون قريب عهد بالإسلام ولم يخالط المسلمين مدة يبلغه فيها وجوب الصلاة عليه، وإن كان تركه تكاسلاً مع اعتقاده وجوبها كما هو حال كثير من الناس، فقد اختلف العلماء فيه، فذهب مالك والشافعي رحمهما الله والجماهير من السلف والخلف إلى أنَّه لا يكفر بل يفسق ويستتاب، فإن تاب وإلا قتلناه حداً كالزاني المحصن ولكنَّه يقتل بالسيف. وذهب جماعة من السلف إلى أنَّه يكفر، وهو مروي عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، وهو إحدى الروايتين عن أحمد بن حنبل رحمه الله، وبه قال عبد الله بن المبارك وإسحاق بن راهويه، وهو وجه لبعض أصحاب الشافعي رضوان الله عليه. وذهب أبو حنيفة وجماعة من أهل الكوفة والمزني صاحب الشافعي رحمهما الله أنَّه لا يكفر ولا يقتل بل يعزر ويحبس حتى يصلي. شرح صحيح مسلم للنووي (٩/ ٢٥١).

فصل

فيما أُشعب[1] من هذا الأصل.

وهم اثنا عشر فرقة، الأزرقيَّة، والإباضيَّة، والحمزيَّة، والحليفيَّة، والكوزيَّة، والكنزيَّة، والشمراخيَّة، والأخنسيَّة، والمحكِّمة، والميمونيَّة، والخارجيَّة، والصلتيَّة، وزاد عليهم الشيبانيَّة، واليزيديَّة[2].

(الأزرقية ومقالاتهم والرد عليهم)

الأزرقيَّة[3]: فهم منسوبون إلى أبي راشد نافع بن الأزرق[4]، وهو الَّذي ناظر ابن عبَّاس، فألزمه ابن عبَّاس، فهرب منه إلى الأهواز، [وأظهر بها بدعته][5] فمات هناك، ومسائلهم خمسة أولها: يزعمون أنَّ من لم يهاجر إلينا فهو كافر، وإن كان بآفاق الدنيا. وثانيها: يوجبون الحدَّ بقذف المرأة المحصنة، ولا يوجبونه بقذف الرجل المحصن. وثالثها: لا يرون رجم المحصن، ورابعها: يوجبون القطع بالسَّرقة، قلَّ المسروق أو كثر، وخامسها: يرون طاعة السُّلطان فرضاً، سواء أمر بالطَّاعة، أو بالمعصية، ويكفِّرون من خالف أمر السُّلطان، ويستحلُّون دمه. الجواب نقول: قولهم في غاية الفساد، بل ينزع إلى الكفر والإلحاد، لأنَّ فيما زعموا إنكار القرآن، ومخالفة السُّنة والإجماع، ومن كانت هذه صفته، لا

---

(١) في (ب) تشعَّب.

(٢) في (ب) الترتيب مختلف قليلاً، فقد جاء على النحو التالي: الأزرقية والإباضية والمحكمة والميمونية والحمزية والحليفية والكنزية والشمراخية والأخنسية والصلتية.

وقد ذكر عبد القاهر البغداي في كتابه الفرق بين الفرق أنَّ الخوارج عشرون فرقة وهذه أسماؤها المحكمة الأولى الأزارقة والنجدات والصفرية ثم العجاردة المفترقة فرقاً منها الخازمية والشعيبية والمعلومية والمجهولية وأصحاب طاعة لا يراد الله تعالى بها والصلتية والأخنسية والشيبية والشيبانية والمعبدية والرشيدية والمكرمية والخمرية والشمراخية والابراهيمية والوافقة والإباضية منهم افترقت فرقا معظمها فريقان حفصية وحادثية. عبد القاهر البغدادي، **الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية** (ص: ٥٤).

(٣) في (ب) أمَّا الازرقية.

(٤) الأزارقة من فرق الخوارج نسبة لنافع بن الأزرق الحروري. وكان قد خرج في أواخر دولة يزيد بن معاوية. فذكر ابن أبي خيثمة عن خالد بن خداش أن نافع بن الأزرق لما تفرقت آراء الخوارج أقام بِسُرَّق الأهواز يعترض الناس فأثخن القتل في الناس حتى في النساء والصبيان وجعل يقرأ: ﴿لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا ﴿٢٦﴾﴾ [نوح:٢٦]إلى ﴿فَاجِرًا كَفَّارًا ﴿٢٧﴾﴾ [نوح:٢٧] وكان قتله في جمادى الآخرة سنة خمس وستين. ابن حجر، **لسان الميزان**، ط٣. (٦/ ١٤٤). الشهرستاني، **الملل والنحل**، (ص: ٣٠)، د،ط.

(٥) في (ا) بها بدعته، في (ب) وأظهر بها بدعته، فأثبت ما في (ب) لأنَّه يظهر المعنى.

يكون له مدخل في الإسلام حقيقة، وقد سئل ميمون بن مهران عن الأزرقيَّة فقال: اعتقادهم تكفير من خالف السُّلطان في أمره، ويستحلُّون دمه، ثمَّ قال: وكان الحجَّاج-(١) على دين الأزرقيَّة، وكان يقتل المسلمين بهذا التأويل، وكان مبغضاً لأمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب -كرَّم الله وجهه- ولا يذكره إلا بأبي تراب، وكان يثني على قاتله، وكفى به شقاوة وخذلاناً، إذا كان مبغضاً لمن أحبَّ الله ورسوله، وأخبر الله تعالى في كتابه العزيز(٢) أنَّه عنه راض، وشهد له رسول الله -صلَّى الله عليه وسلَّم- بالجنَّة قال تعالى: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ ﴿١٨﴾﴾ [الفتح:١٨]. ولا خلاف أنَّ علياً كان منهم، وأنَّه من العشرة المبشر لهم(٣) بالجنَّة، قال النَّبي: -صلَّى الله عليه وسلَّم-: «أنَّ الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنَّة، وأبوهما خيرٌ منهما»(٤)، فعلمنا أنَّ الَّذي يطعن في عليٍّ، ويذكره بغير جميلٍ، فإنَّه يضادُّ الله ورسوله(٥)، فينتقم الله منه، والله عزيز ذو انتقام. وأمَّا قولهم في تكفير من لم يهاجر إليهم، قلنا هذا باطل، لأنَّ النَّبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «لا هجرة بعد الفتح»(٦)، وقال: أيضاً -صلَّى الله عليه وسلَّم- «الهجرة هجرتان، أحدهما أن تهجر السيئات، والأخرى أن تهاجر إلى الله ورسوله»(٧) فالهجرة الأولى ترك المعصية، والأخرى فعل الطَّاعة، والهجرة إلى الأزرقيَّة عن الخصلتين بمعزل، وليست منها في شيء، فلا يُعبأ بقولهم.

---

(١) في (ب) لا يوجد كلمة الحجاج.

(٢) في (ب) القديم.

(٣) في (ب) من العشرة المبشرة بالجنة.

(٤) أخرجه ابن ماجه، **في سننه**، باب فضل علي بن أبي طالب، ط١، (١\٨٦) رقم ١١٨. قال شعيب الأرناؤوط لكن الحديث دون قوله: "وأبوهما خيرٌ منهما" صحيح من حديث غير واحد من الصحابة، وقد ذكرناها عند حديث أبي سعيد الخدري في "المسند" (١٠٩٩٩). وأما زيادة "وأبوهما خير منهما" فقد رُويت من حديث حذيفة، ومن حديث معاوية بن قرة عند الطبراني (٢٦٠٨) و (٢٦١٧)، ومن حديث علي بن أبي طالب عند الخطيب في "تاريخه" ١/ ١٤٠، وأسانيدها كلها ضعيفة.

(٥) (ورسوله) لم تذكر في (ب).

(٦) حديث ابن عباس: "لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية". أخرجه البخاري، **في صحيحه**، باب فضل الجهاد والسير، ط١، (٤\١٥)، رقم ٢٧٨٣.

(٧) جاء عن معاوية بن أبي سفيان، وعبد الله بن عمرو بن العاص، أن رسول اللَّه صلَّى اللَّه عليه وسلَّم، قال: "الهجرة هجرتان: أحدهمَا أن يهجر السَّيئات، والأخرى أن يهاجر إلى اللَّه ورسوله، ولا تنقطع الهجرة ما تقبلت التَّوبة، ولا تزال التَّوبة مقبولة حتَّى تطلع الشَّمس من المغرب، فإذا طلعت طلع على كل قلب بما فيه وكفى النَّاس العمل"الطبراني، **معجم الطبراني الكبير** (١٥/ ٢٦١).د،ط.

وأمّا عدم وجوب الحدِّ أن يكون المقذوف محصناً، وشرائط الإحصان: الحريَّة، والعقل، والبلوغ، والإسلام، والعفاف، عن فعل الزِّنا، ومن وُجد فيه هذه الشرائط[١] فهو محصن، سواء كان رجلاً، أو امرأة، على هذا اتفقت الأمَّة، وانعقد الإجماع، وأمّا إنكارهم رجم المحصن، قلنا أيضاً هذا باطل، لأنَّ النَّبي -صلَّى الله عليه وسلَّم- «رجم ماعزاً»[٢]، وقال عمر بن الخطاب الرجم في كتاب الله حقٌ على من زنى، أحصن من الرجال والنساء، إذا كان عليها البينة، أو كان الحمل، أو الاعتراف[٣]، وقال أيضاً: -رضيَّ الله عنه- «إياكم أن تهلكوا عن آية الرجم، أن يقول قائلٌ لا نجد حدَّين في كتاب الله تعالى، لقد رجم رسول الله -صلَّى الله عليه وسلَّم- ورجمنا، وإنِّي والَّذي نفسي بيده لولا أن يقول النَّاس زاد عمر في كتاب الله {الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتَّة} فإنّا قرأناها»[٤].

وأمّا قولهم يجب القطع بمجرَّد السَّرقة، قلنا هذا خلاف السُّنة والإجماع، لأنَّ النَّبي -صلَّى الله عليه وسلَّم- «قطع في مجنٍّ[٥] ثمَّنه ثلاث دراهم»، ورواه ابن عمر -رضيَّ الله عنهما[٦]- وفي رواية قال: النَّبي -صلَّى الله عليه وسلَّم- "لم يقطع يد السَّارق إلَّا في ثمَّن المجنِّ[٧]، وإنَّما أراد مجنّاً معيناً، لأنَّه ذكره بالألف واللَّام، وذلك يقتضي التَّعريف، وقد اختلف السَّلف في قيمة المجنِّ الذي قَطع فيه رسول

---

(١) في (ب) الشروط.

(٢) جاء ذكر رجم ماعز في الصحيحين، أخرجه البخاري، **في صحيحه**، باب من انتظر حتى يدفن، ط١ (٧/ ٤٦). أخرجه مسلم، **في صحيحه**، باب من اعترف على نفسه بالزنى، د،ط. (٣\١٣٢٠).

(٣) أخرجه مالك في **موطأه**، كتاب الرجم والحدود، ط١، (٥\١٢٠١)، رقم ٣٠٤٢. عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس أنه قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول... الحديث. ونحوه في البخاري برقم ٦٨٢٩.

(٤) أخرجه الترمذي، **في سننه**، كتاب الحدود: باب ما جاء في تحقيق الرجم، (٣/ ٩٠)، رقم (١٤٣١)، د.ط. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٥) المِجَنّ هُو التُّرْس لأنه يُوَارِي حَامِلَه : أي يَسْتُره والميم زائدة. ابن الأثير، **النهاية في غريب الحديث** ، (٧/ ٤٧٢) د،ط. الجزري، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، (١/ ٨٢٨)، د،ط.

(٦) عن نافع عن ابن عمر أنَّ رسول الله -صلى الله عليه وسلم-"قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم". أخرجه البخاري، **في صحيحه**، باب السارق والسارقة....، ط١ ،(٨\١٦١)، رقم ٦٧٩٧.

(٧) قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم -: «لا تقطع يد السارق فيما دون ثمن المجن قيل لعائشة ما ثمن المجن؟ قالت: ربع دينار» . النسائي، السنن الكبرى، ط،٣ (٧/ ٢٧). قال الالباني صحيح.

الله –صلَّى الله عليه وسلَّم– قال ابن عباس: عشرة دراهم[١]. وقال ابن عمر: ثلاث[٢] دراهم. وقال أنس: خمس[٣] دراهم. ولا يقال بأنَّ آياته[٤] مطلقة[٥]، وهي قوله تعالى ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ﴾ [المائدة:٣٨] فيتناول القليل والكثير، لأنَّا نقول الآية مجملةٌ في إيجاب القطع، والله سبحانه وتعالى أعلم[٦]، إنَّما بعث النَّبي –صلَّى الله عليه وسلم– لبيان المبهمات، وتفصيل المجملات، لقد بيَّن لنا وفصَّل علينا[٧] ما هو أصله[٨] من الآية على ما ذكرناه، فلا يصار إلى غيره، وهذا كما قال الله تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة:٤٣] أُمرنا بإقامة الصَّلاة، وإيتاء الزَّكاة مطلقاً، من غير تفصيل ثمَّ إنَّ النَّبي –صلَّى الله عليه وسلَّم– بيَّن كيفيتها، وكميتها[٩]، فكذا ما نحن فيه.

وكذا الإجماع[١٠] منعقدٌ[١١]، على اعتبار[١٢] نصابٍ يجب القطع فيه، فلا يجب بالقليل دون[١٣] النِّصاب.

وأمَّا قولهم في فرضيَّة طاعة السُّلطان مطلقاً، قلنا: هذا أيضاً خلاف السُّنة والإجماع، لأنَّ النَّبي –صلَّى الله عليه وسلَّم– قال: «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»[١٤] والإجماع منعقد على أنَّ

---

(١) الدرهم يساوي (٢. ٩٧٥) غرامًا. **الموسوعة الفقهية الكويتية**، ط٢، (٢٣/ ٣٣٧).

(٢) الصواب (ثلاثة) لأنَّ دراهم مذكر.

(٣) الصواب (خمسة) لأنَّ دراهم مذكر.

(٤) في (ب) الآية.

(٥) المطلق: عبارة عن النكرة في سياق الاثبات كقوله (فتحرير رقبة) الآمدي، **الاحكام في أصول الاحكام**، ط١، (ج٣ / ص٣).

(٦) (أعلم) غير موجودة في (ب).

(٧) (علينا) غير موجودة في (ب).

(٨) في (ب) المراد.

(٩) (وكميتها) غير موجودة في (ب).

(١٠) ابن حزم، **مراتب الإجماع**، كتاب الحدود، (ص: ١٣٥) د.ط.

(١١) في (ب) معتبر منعقد.

(١٢) (اعتبار) غير موجودة في (ب).

(١٣) في(ب) الذي هو دون.

(١٤) الحديث جاء عن علي عن النَّبي صلَّى اللَّه عليه وسلَّم قال لا طاعة لِمخلوق في معصية اللَّه عزَّ وجلَّ. أخرجه أحمد في **مسنده**، ط٢، (٢/ ٣٣٣) برقم (١٠٩٥)، قال الشيخ الألباني في صحيح الجامع الصغير، صحيح.

هذا الحديث معمول به غير متروك[1]، فثبت بما ذكرناه أنَّ جميع ما قالت الأزرقيَّة هوىً وبدعة، وخلاف الكتاب والسُّنة.

(الإباضية ومقالاتهم والرد عليها)

وأمَّا الإباضيَّة: فهم منسوبون إلى عبد الله الإباضي[2]، وأصل دعوتهم بناءً على أنَّهم يزعمون: نحن لا نقول لأحد هو مؤمن أو كافر[3]، [ومن مسائلهم: أنَّ من أتى بكبيرة[4] فنقول هو كافر، ولا نقول هو مشرك][5]، ومنها أنَّهم يجوِّزون نكاح الأمَّهات، والأخوات[6]. الجواب: فنقول عقيدة هذه الطَّائفة فاسدة، وأسواق دعوتهم كاسدة[7]، وهم والمجوس[8] سواء في تجويز نكاح الأمَّهات

---

(١) في (ب) غير مؤول.

(٢) عبد الله بن إباض (٠٠٠ - ٨٦ هـ = ٠٠٠ - ٧٠٥ م) رأس الإباضية من الخوارج وهم فرقة كبيرة وكان هو فيما قيل رجع عن بدعته فتبرأ أصحابه منه واستمرت نسبتهم إليه ومن مقالتهم أن من أتى كبيرة فقد جهل الله فهو كافر لجهله بالله لا لإتيانه الكبيرة. ابن حجر، **لسان الميزان**، ط٣، (٣/ ٢٤٨). عبد القاهر البغدادي، **الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية**، (ص: ٨٢)، ط٢.

(٣) في (ب) لأنّ الوحي قد انقطع وأبو بكر وعمر قد فارقا الدنيا وليس اليوم أحد يبين لنا الحقائق ويميز المؤمن من الكافر فلا نقول لأحد هو مؤمن ولا نقول لأحد هو مشرك.

(٤) وقال الشيخ الإمام أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله في فتاويه: الكبيرة كل ذنب كبر وعظم عظماً يصح معه أن يطلق عليه اسم الكبير، ووصف بكونه عظيماً على الإطلاق، قال: هذا حد الكبيرة ثم لها أمارات: منها إيجاب الحد، ومنها الإيعاد عليها بالعذاب بالنار، ونحوها في الكتاب أو السنة، ومنها وصف فاعلها بالفسق نصاً، ومنها اللعن كلعن الله سبحانه وتعالى من غير منار الأرض. النووي، **شرح صحيح مسلم**، د،ط، (٩/ ٢٧٢).

(٥) ما بين معقوفتين ليس في (ب).

(٦) لم أجد من وافق المؤلف على مسألة تجويزهم نكاح الأمهات والأخوات فلعله خطأ من الناسخ أو وهم من المؤلف رحمه الله. ويتواجد الإباضية اليوم في عدة مدن منها سلطنة عُمان وجبل نفوسة وفي زوارة في ليبيا ووادي مزاب في الجزائر وجربة في تونس وبعض المناطق في شمال أفريقيا إضافة إلى جزيرة زنجبار فيما يسمى الآن تنزانيا. ونستطيع أن نقول أنهم ليسوا كباقي فرق لخوارج إذ أنهم أصلح حالاً إلى حدما ولكنهم مع هذا يختلفون عن أهل السنة والجماعة في كثير من الأمور منها إنكار الشفاعة وإنكار رؤية الله تعالى يوم القيامة والقول بخلق القرآن وغير ذلك. أنظر الإباضية في ميزان أهل السنة.

(٧) كَسَدَ، كنَصَرَ وكَرُمَ، كَساداً وكُسوداً: لم ينفق، فهو كاسد وكسيد، وسوق كاسد. الفيروز آبادي، **القاموس المحيط**، ط٨، (ص: ٣١٥). ابن منظور، **لسان العرب**، (٣/ ٣٨٠)، ط٣.

(٨) وَالمجُوسُ: هم عبدة النَّار القائلون أنَّ للعالَمَ أصلَينِ اثنَينِ مدبرينِ، يقتسمان الخيرَ وَالشرَّ، والنفعَ والضر، والصَّلاح والفسادَ، أحدهُما النُّور، والآخرُ الظُّلمة. وفي الفارِسيَّة يزدان، وأهرمن. الشهرستاني، **الملل والنحل**، (١ / ٢٣٢)، د.ط. عبد القاهر

والأخوات[1]، لأنَّهم ينكرون قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾، الآية[النساء:٢٣].

ومن هاهنا قال قتادة[2]: الإباضيَّة مجوس هذه الأمَّة، وقولهم[3] لا نقول لأحد هو مؤمن أو كافر، قلنا: هذا منهم وهمٌ بعيد، وعمى قلب شديد، لأنَّ الله تعالى قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ﴾ [الممتحنة:١٠].

[سماهنَّ مؤمنات، مع الأمر بالامتحان][4]، وقال: عمر بن الخطَّاب -رضيَّ الله عنه- على النَّاس ما يضمرون، وللنَّاس على النَّاس ما يظهرون[5]، وقال أيضاً[6]: -رضيَّ الله عنه- أنَّ رسول الله -صلَّى الله عليه وسلَّم- قد فارق الدنيا، وانقطع الوحي، ومن صلَّى معنا بالجماعة يُحكم بإيمانه[7]، وهذا هو الجواب عن قولهم من أتى بكبيرة نقول هو كافر ولا نقول هو مشرك، لأنَّ الكبيرة لم تسلب عنه اسم الإيمان، ألا ترى أنَّ الله تعالى قال: في أسامة بن زيد وأصحابه حين قتلوا العائد بالإسلام ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء:٩٤] سماهم المؤمنين[8] بعد قتل المسلم، ونهاهم عن نسبة المسلم إلى غير الإيمان، فعلمنا بالآيات والأخبار، أنَّ المعتبر في حقنا هو الظَّاهر دون الباطن، وأمر الباطن موكول إلى الله تعالى، ليس لأحد من خلقه إليه سبيل، يتأكد ذلك بقول النَّبي -صلَّى الله عليه وسلَّم-: «أمرت أن أقاتل النَّاس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا منِّي دمائهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله»[9]،

البغدادي، **الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية**، (ص: ٢٦١)، ط٢.

(١) في (ب) في تجويز النكاح للأمهات والإخوة.

(٢) قتادة ابن دعامة السدوسي، حافظ العصر، قدوة المفسرين والمحدثين أبو الخطاب السدوسي البصري الضرير الأكمه، وسدوس: هو ابن شيبان بن ذهل بن ثعلبة من بكر بن وائل، مولده في سنة ستين. الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، د.ط، (٩/ ٣٢٣). ابن حجرالعسقلاني، **لسان الميزان**، (٧/ ٣٤١)، ط٣.

(٣) في (ب) وأمَّا قولهم.

(٤) ما بين معقوفتين غير موجود في (ب).

(٥) لم أعثر عليه.

(٦) (أيضاً) غير مذكورة في (ب).

(٧) لم أعثر عليه.

(٨) في (ب) مسلمين.

(٩) أخرجه البخاري، **في صحيحه**، كتاب الايمان، ط١، (١\١٤)، رقم (٢٥). أخرجه مسلم، **في صحيحه**، كتاب الإيمان،

فثبت أنَّ مقالات[1] الإباضيَّة هوى وبدعة، لا طائل تحتها.

(الحمزية ومقالاتهم والرد عليها)

وأمَّا الحمزيَّة: فهم طائفة يزعمون أنَّ من لم يعرف أسماء[2] الله تعالى لم يصحَّ إيمانه، فهم طائفة يزعمون أنَّ التوحيد هو الحيرة، لا[3] يبلغه أحد، ويعذرون النَّاس بجهل التوحيد، وإنَّما سميت هذه الطَّائفة حمزيَّة: لانتسابها[4] إلى حمزة بن [أدرك][5]-[6]، وهو الذي أظهر هذه البدعة أولاً، وهذه الطائفة لا يرون الغنيمة حلالاً، ولا يجوِّزون استرقاق الكفَّار[7]، فنقول: اتَّفقت الأمَّة، وانعقد الإجماع على [8]معرفة الله تعالى وتوحيده[9] بدليل قوله تعالى: ﴿فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ الآية [محمد:١٩]

وكذا قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ ٥٦﴾ [الذاريات:٥٦]

أي: ليوحدون[10]، فليس إلى توحيده ومعرفته سبيل إلا بواسطة النَّظر والاستدلال، والنَّاس بذلك مكلَّفون، قال الله تعالى: ﴿قُلِ ٱنظُرُواْ مَاذَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ الآية [يونس:١٠١]

(١\٥٢)، رقم (٢٢)، د.ط. عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(١) (مقالات) غير موجودة في (ب).

(٢) في (ب) لم يعرف الله تعالى.

(٣) في (ب) لم.

(٤) في (ب) لأنهم ينتسبون.

(٥) في (ا) أورك، وفي (ب) أدرك ويبدو أنه هو الصواب لأن كل الكتب التي رجعت إليها في البحث عنه يقولون حمزة بن أدرك.

(٦) حمزة بن أدرك. وكان حمزة من أصحاب الحسين بن الرقاد، الذي خرج بسجستان من أهل أوق، وخالفه خلف الخارجي في القول بالقدر، واستحقاق الرئاسة؛ فبرئ كل واحد منهما عن صاحبه. وجوز حمزة إمامين، في عصر واحد؛ ما لم تجتمع الكلمة، ولم تقهر الأعداء. الشهرستاني، **الملل والنحل**، (ص: ٣٤)، د.ط. الفخر الرازي، **اعتقادات المسلمين والمشركين**، (ص: ٤٨)، د،ط.

(٧) في (ب) الجواب نقول.

(٨) في(ب) على أنَّ.

(٩) في (ب) وتوحيده واجب.

(١٠) ﴿وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ ٥٦﴾ [الذاريات٥٦] وقال علي وابن عباس: ﴿إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ﴾: إلا لآمرهم بعبادتي، وليقروا لي بالعبادة. وقال الكلبي: إلا ليوحدون. أبو حيان الأندلسي، **تفسير البحر المحيط**، ط١، (٨/ ١٤١).

[1] وقال أيضاً: ﴿ أَوَلَمْ يَنظُرُواْ فِي مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ الآية [الأعراف:١٨٥]

وقال أيضاً: ﴿وَفِيٓ أَنفُسِكُمْۚ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴿٢١﴾﴾ [الذاريات: ١][2] ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمْۗ مَّا خَلَقَ ٱللَّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَآ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَأَجَلٍ مُّسَمًّىۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ بِلِقَآيِٕ رَبِّهِمْ لَكَٰفِرُونَ ﴿٨﴾﴾ [الروم:٨] [3] ﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى ٱلْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴿١٧﴾﴾ [الغاشية:١٧].

إلى غير ذلك من الآيات الواردة في هذا المعنى، جميع ذلك استفهام بمعنى الأمر الوارد[4] به نظر الاستدلال، أي: انظروا، وتفكَّروا في ذلك، كيف تعرفون[5] بالوحدانيَّة والقدرة، فمن نظر في المصنوعات، واستدل بالآيات، تحقَّق له أنَّ لهذه المصنوعات صانعاً، فإذا آمن به، وأقرَّ بتوحيده[6]، وصدَّق برسله، فهو مؤمنٌ، وقد صحَّ إيمانه وتوحيده، وإن لم يعرف جميع أسمائه، وأسماء آباء[7] رسله وأجدادهم، هذا متفق عليه عند أهل السُّنة والجماعة[8]، وأمَّا قولهم: التوحيد هو الحيرة، ولا يبلغه أحدٌ، قلنا: لو كان الأمر كما زعمتم، لما أمر الله تعالى عباده بالتوحيد، إذا كان يؤدي إلى تكليف ما ليس في الوسع، وذلك منفيٌّ بقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ﴾ [البقرة:٢٨٦]، وقد صحَّ أنَّ الله تعالى أمر عباده بمعرفته وتوحيده، [على ما سبق من الآيات][9]، ولو لم يكن توحيده معلوماً لما أمر به[10]، فثبت أنَّ التوحيد غير الحيرة.

وأمَّا قولهم: في تحريم الغنائم، فقد أبطله الكتاب والسُّنة، أمَّا الكتاب قوله تعالى: ﴿۞ وَٱعْلَمُوٓاْ

---

(١) وقال الله تعالى ﴿ فَٱنظُرْ إِلَىٰٓ ءَاثَٰرِ رَحْمَتِ ٱللَّهِ كَيْفَ يُحْيِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَآ ﴾ –الروم -٣٠- ما بين قوسين غير موجود في (ا).

(٢) في (ب) وقال أيضاً.

(٣) في (ب) وقال أيضاً.

(٤) في (ب) (والمراد به).

(٥) في (ب) كي تعرفوا بالوحدانية.

(٦) في (ب) بوحدانيته.

(٧) (آباء) غير موجودة في (ب).

(٨) في (ب) عند أهل السنة والإجماع والجماعات.

(٩) ما بين معقوفتين غير موجود في (ب).

(١٠) (به) غير موجودة في (ب).

أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ﴾ [الأنفال: ٤١].

وأمَّا السُّنة –قوله صلَّى الله عليه وسلَّم–: «أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي»[١] وعدَّ من جملتها[٢] إباحة المغنم، وأمَّا استرقاق الكفَّار فقد أبطله أيضاً قوله: –صلَّى الله عليه وسلَّم– يوم بدر: «من قتل قتيلاً فله[٣] سلبه، ومن أخذ أسيراً فهو له»[٤] واللام ها هنا للتَّمليك، فثبت[٥] أنَّ جميع ما دعت[٦] إليه الحمزيَّة هوى، و بدعة، وضلال، والهادي هو الله الكبير المتعال.

(الخلفية ومقالاتهم والرد عليها)

وأمَّا الخلفيَّة [٧]: فهم طائفة يكفِّرون الصَّحابة بامتناعهم عن حرب أهل الردَّة، وتخلُّفهم عنها، حيث[٨] دعاهم [أبو][٩] بكر –رضيَّ الله عنه– إلى ذلك فاشتغلوا بالعذر، وتعلَّلوا بموت النَّبي –صلَّى الله عليه وسلَّم– وظهور الوهن في الإسلام، ويكفِّرون أيضاً من يمتنع من الجهاد في هذا الزمان

---

(١) عن جابرِ بن عَبدِ اللَّهِ الأَنصَارِيِ قال: قال رسول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ: أعطِيت خَمسًا لَم يعطهنَّ أحدٌ قبلِي كان كلُّ نبيٍّ يبعث إلى قومهِ خاصَّةً وبعثتُ إلى كلِّ أحْمَرَ وأسودَ وأحلَّت ليَ الغنائم ولَم تحلَّ لأحدٍ قبلِي وجعلت ليَ الأرضُ طَيِبة طَهورًا ومسجِدًا فَأَيمَا رجلٍ أدرَكتهُ الصَّلاة صلَّى حيث كان ونصرتُ بالرُّعب بين يدي مسِيرة شهرٍ وأعطيت الشَّفاعة. أخرجه البخاري، **في صحيحه**، كتاب التيمم، ط١، (١ / ٧٤)، رقم ٣٣٥. ومسلم، **في صحيحه**، كتاب المساجد باب في مواضع الصلاة. (١ / ٣٧٠)، رقم ٥٢١.

(٢) في (ب) وعدَّ منها إباحة ....

(٣) في (ب) أعطي.

(٤) أخرجه أبو داود، **في سننه**، باب في النفل، ط١، (٣٧٠\٤)، رقم ٢٧٣٨. والسلب: ما يكون مع القتيل من سلاح وآلات وثياب ونقود وخيل ونحوها.

(٥) في (ب) فثبت بذلك.

(٦) في (ب) ذهب.

(٧) الخلفية: أصحاب: خلف الخارجي؛ وهم من خوارج كرمان، ومكران. خالفوا الحمزية في القول بالقدر، وأضافوا القدر خيره وشره إلى الله تعالى، وسلكوا في ذلك مذهب أهل السنة، وقالوا: الحمزية ناقضوا؛ حيث قالوا: لو عذب الله العباد على أفعال =قدرها عليهم، أو على ما لم يفعلوه كان ظالماً. وقضوا بأن أطفال المشركين في النار، ولا عمل لهم، ولا ترك. وهذا من أعجب ما يعتقد من التناقض! الشهرستاني، **الملل والنحل**، (٣٤/١)، د،ط. عبد القاهر البغدادي، **الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية**، (ص: ٧٥)، ط٢.

(٨) في (ب) حين.

(٩) في (ا) أبا، وفي (ب) أبو، وهو الصواب لأنَّه فاعل.

رجلاً كان أو امرأة. الجواب، قولهم: في تكفير الصَّحابة بامتناعهم عن حرب أهل الردَّة، قلنا هذا كلام لا طائل تحته، لأنَّ الصَّحابة -رضيَّ الله عنهم[١]- لو كفروا بالامتناع عن الحرب، لبدأ [أبو][٢] بكر - رضيَّ الله عنه- بقتالهم قبل قتال أهل الردَّة، لأنَّ البليَّة والفساد معتقدهم[٣]، كان أعم وأعظم، فلما لم يقاتلهم، وقال أنا أقاتلهم بنفسي وأهلي، دلَّ على أنَّهم لم يكفروا، وأمَّا قولهم في تكفير الممتنع عن الجهاد، قلنا: هذا أيضاً [٤] باطل، لما روي: أنَّ رجلاً جاء إلى النَّبي -صلَّى الله عليه وسلَّم- فأذن[٥] في الخروج إلى الجهاد والغزو، فقال: ألك أبوان؟ قال نعم، قال: ففيهما فجاهد»[٦] أمره بترك الجهاد، والاشتغال بخدمة الأبوين، ولو كان الغزو فرضاً لما منع منه[٧] لأجل الأبوين، كما لا يمنعه عن الصَّلاة والصِّيام وغير ذلك.

(الكوزية ومقالاتهم والرد عليها)

وأمَّا الكوزيَّة[٨]: فهم طائفة لا يجوّزون البول والغائط على الأرض، بعلة أنَّها مسجد، حيث قال -صلَّى الله عليه وسلَّم-: «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً»[٩]، وإذا عرضت لهم حاجة إلى ذلك، قصدوا الكيزان[١٠] والأنهار، ولهذا سموا كوزيَّة، وهذه الطَّائفة لو مس الإنس[١١] ثوب أحدهم، أو موضعاً من بدنه، يرون غسل موضع المسِّ واجباً، فيتَّخذون أيضاً لمذاكيرهم كيساً[١٢]، ليكون

---

(١) في (ب) عنه. والصواب ما في (ا).

(٢)في (ا) أبا، وفي (ب) أبو، وهو الصواب لأنَّه فاعل.

(٣) في (ب) بكفرهم.

(٤) في (ب) قلنا أيضاً هذا.

(٥) في (ب) فاستأذنه.

(٦) أخرجه البخاري، **في صحيحه**، باب الجهاد بإذن الوالدين، ط١، (٤\٥٩)، برقم ٣٠٠٤. ومسلم، **في صحيحه**، باب بر الوالدين وأنهما أحق به، د،ط، (٤ / ١٩٧٥)، رقم ٢٥٤٩. إلا أنَّه قال: أحيٌّ والداك؟. عن عبد الله بن عمرو.

(٧) في (ب) لما منعه عنه.

(٨) لم أجد ذكراً لهذه الفرقة إلا في كتاب البدء والتاريخ لابن المطهر (ص: ٢٩٩).

(٩) أخرجه البخاري في صحيحه، باب التيمم، ط١، (١/ ٧٤).

(١٠) (الْكوز) إناء بعروة يشرب به الماء. مجمع اللغة العربية بمصر، **المعجم الوسيط** (٢/ ٨٠٤)، د،ط. ابن منظور، **لسان العرب** (٥/ ٤٠٢)، ط٣.

(١١) في (ب) إنسان.

(١٢) في (ب) كوزاً.

حاجزاً بين الذكر والثَّوب، ولا يصلُّون مع السراويل.

الجواب نقول[١]: هذا الاعتقاد في غاية من الفساد، لأنَّ قياس قولهم لا يجوّزون كون الجنب والحائض على وجه الأرض، لأنَّهما منهيان عن دخول المساجد، والكوز فيها، وهكذا لا يسع الرَّجل أن يباشر امرأته بموضع من الأرض، لأنَّ النَّاس منهيُّون عن ذلك في المساجد، مع أنَّ ما ذهب[٢] إليه خلاف كتاب الله تعالى[٣]، لأنَّ الله عز وجل يقول: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ الآية [الحج:٧٨].

وأيّ حرج أبلغ[٤] من أن يمسك الإنسان بوله وما فوقه عند الحاجة، حتى يظفر بكوز يبول فيه، أو يصل إلى نهر يقضي حاجته فيه، أبَعْدَ الله من هذا عقله وعقيدته، وأمَّا اتخاذ الكيس لمذاكيره، قلنا هذا خلاف إجماع المسلمين، لأنَّ المسلمين قد[٥] اتفقوا على جواز الصَّلاة في[٦] السراويل، بل بالصَّلاة مع السراويل أفضل، ولم يتَّخذوا[٧] كيساً لمذاكيرهم، فثبت أنَّ ما ذهب إليه هذه الطَّائفة بدعة[٨] لزموها، ومشقَّة التزموها، مأزورين غير مأجورين.

(الكنزية ومقالاتهم والرد عليها)

وأمَّا الكنزيَّة: فهم طائفة لا يرون الزَّكاة واجبة في هذا الزمان، لأنَّهم يزعمون أنَّ شرط الزَّكاة صرفها إلى المؤمن الحقيقي، فنحن اليوم[٩] لا نعرف أحداً هو مؤمن حقيقة، فلا يجوز صرفها إلى أحد فتكون واجبة[١٠]، بل نقول[١١] ينبغي أن تدفن[١] تحت الأرض، حيث[٢] يبلِّغها الله من[٣]يستحقها،

---

(١) (نقول) غير موجودة في (ب).
(٢) في (ب) ذهبوا.
(٣) (تعالى) غير موجودة في (ب).
(٤) (أبلغ) غير موجودة في (ب).
(٥) (قد) غير موجودة في (ب).
(٦) في (ب) مع.
(٧) في (ب) لم يتخذ.
(٨) في (ب) بدعة وضلالة.
(٩) (اليوم) غير موجودة في (ب).
(١٠) في (ب) فلا يكون واجبا.
(١١) في (ب) يقولون.

وإنَّما يقال لهم الكنزيَّة: لأنَّهم يكنزون الزَّكاة تحت الأرض، الجواب أن نقول: هذه الطَّائفة بإنكارهم وجوب الزكاة يقرعون[٤] باب الكفر، لأنَّ الله تعالى أمر[٥] بإيتاء الزَّكاة، حيث قال عزَّ من قائل:[٦]﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ [البقرة:٤٣] وبيَّن في كتابه مصرفها بقوله عزَّ وجل: ﴿لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ﴾[٧][التوبة:٦٠] وألحق الوعيد الشَّديد لمن يكنزها، ولا يصرفها في مصارفها، لقوله عزَّ وجلَّ: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾﴾[٨] [التوبة:٣٤]. فثبت من هذه المقالة شاهده على قائلها بالضَّلالة.

(الشمراخية ومقالاتهم والرد عليها)

وأمَّا الشمراخيَّة: فهم منسوبون إلى عبد الله بن شمراخ[٩]، وهم مسمون[١٠] أنفسهم بالحبيَّة، فهم[١١] يزعمون أنَّ المحبَّة إذا صحَّت ترتفع الخدمة، والأمر والنهي، ويزعمون أيضاً أنَّ أهل المحبَّة بترك[١٢] الصَّلاة، والصَّيام، وارتكاب المعاصي معذورون، ويجوِّزون أيضاً مباشرة النِّساء الأجنبيات من غير نكاح ولا ملك يمين، ويزعمون أنَّ الله خلقهن لهذا.

الجواب نقول: إنَّما ذكروه يحكي حكاية الكفر والإباحة، لأنَّهم أنكروا كتاب الله[١٣] واستحلوا

---

(١) في (ب) أنَّا ندفنها تحت.

(٢) في (ب) حتى.

(٣) في (ب) إلى من.

(٤) في (ب) يقربون.

(٥) في (ب) أمرنا.

(٦) في (ب) ﴿ ۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ ﴾الآية [التوبة:٦٠].

(٧) ما بين معقوفتين غير موجود في (ب).

(٨) في (ب) "والذين يكنزون الذهب"الخ.

(٩) عبد الله بن شمراخ كان يقول أن دماء قومه حرام في السر حلال في العلانية وأن قتل الأبوين حرام في دار التقية ودار الهجرة وإن كانا مخالفين، والخوارج تبرأ منه. الأشعري، **مقالات الإسلاميين**، تحيقيق ريتر (ص: ١٢٠)، د.ط.

(١٠) في (ب) يسمون.

(١١) في (ب) لأنَّهم.

(١٢) في (ب) يتركون.

(١٣) في (ب) الله تعالى.

ما حرَّم[1] الله، وإنكار القرآن واستحلال ما حرَّم الله كفر بالإجماع، قال الله تعالى[2]: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ [النور: ٣٠].

قال تعالى[3] أيضاً: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ﴿٢٩﴾ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٣٠﴾﴾ [المؤمنون: ٥-٦].

وقد بيَّن الله في كتابه الكريم حدَّ الزِّنا على المحصن الرجم، وعلى غيره الجلد[4]، وأمَّا قولهم بارتفاع الأمر والنَّهي عن أهل المحبَّة، قلنا[5]: هذا خلاف الإجماع، [وباطل بالأنبياء][6] -عليهم الصَّلاة[7] والسَّلام- فإنَّه لا يُتصوَّر أن يكون[8] من خلق الله أحبَّ إلى الله ولا أكرم[9] عليه من الأنبياء -عليهم الصَّلاة[10] والسَّلام- فلم يُرَ أنَّ أحداً منهم وُضِع عنه التكليف، كيف وقد قال النَّبي -صلَّى الله عليه وسلَّم-: «إنَّا معاشر[11] الأنبياء يضاعف علينا البلاء»[12]. فثبت بطلان قولهم، وقصور عقولهم[13]، وبالله التوفيق.

---

(١) في (ب) محارم.

(٢) في (ب) قال تعالى.

(٣) (تعالى) غير موجودة في (ب).

(٤) يقصد قول الله تعالى﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا ﴾ [النور: ٢].

(٥) (قلنا) غير موجودة في (ب).

(٦) في (ا) وباطن الأنبياء وفي (ب) وباطل بالأنبياء. وهو الصواب لموافقته للسياق والمعنى.

(٧) (الصلاة) غير موجودة في (ب).

(٨) في (ب) أن يكون أحد من خلق ....

(٩) في (ب) وأكرم.

(١٠) (الصلاة) غير موجودة في (ب).

(١١) في (ب) معشر.

(١٢) رواه الطبراني في **المعجم الكبير**، ط٢، (٢٤\٢٤٦)، ٢٠٦٥٢. قال الشيخ الألباني في صحيح الجامع الصغير صحيح.

(١٣) في (ب) عقلهم.

(الأخنسية ومقالاتهم والرد عليهم)

وأمَّا الأخنسيَّة[١]: ويقال لهم المعبديَّة[٢]-[٣]، وهذا الأخنس والمعبد[٤] كانا رجلين من الخوارج من أتباع ثعلبة بن مكان-[٥]-[٦] عبد[٧] الكريم بن عجرد[٨]، وهم يزعمون أنَّ ثواب الطَّاعة[٩] والصدقات إنَّما يصل الإنسان[١٠] مما يفعل لنفسه[١١]، ويقصُرون[١٢] وصول الثواب على حال الحياة،

---

(١) الأخنسية: أصحاب: أخنس بن قيس. من جملة الثعالبة. وانفرد عنهم بأن قال: أتوقف في جميع من كان في دار التقية من أهل القبلة؛ إلا من عرف منه إيمان فأتولاه عليه، أو كفر فتبرأ منه. وحرموا الاغتيال والقتل، والسرقة في السر. ولا يبدأ أحد من أهل القبلة بالقتال، حتى يدعي إلى الدين؛ فإن امتنع قوتل؛ سوى من عرفوه بعينه على خلاف قولهم. وقيل إنهم جوزوا: تزويج المسلمات، من مشركي قومهم: أصحاب الكبائر. وهم على أصول الخوارج في سائر المسائل. الشهرستاني، **الملل والنحل** (ص: ٣٤)، د.ط.عبد القاهر البغدادي، **الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية**، (ص: ٨١)، ط٢.

(٢) المعبدية: أصحاب: معبد بن عبد الرحمن، كان من جملة الثعالبة. خالف الأخنس في الخطأ الذي وقع له تزويج المسلمات من مشرك. وخالف ثعلبة فيما حكم من أخذ الزكاة من عبيدهم، وقال: غني لا أبرأ منه بذلك، ولا أدع اجتهادي في خلافه. وجوزوا أن تصير سهام الصدقة سهماً واحداً، وفي حال التقية. الشهرستاني، **الملل والنحل** (ص: ٣٤) د.ط.عبد القاهر البغدادي، **الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية**، (ص: ٨١)، ط٢.

(٣) في (ب) العبدية.

(٤) في (ب) العبد.

(٥) الثعالبة: أصحاب ثعلبة بن عامر. كان مع عبد الكريم بن عجرد يداً واحدة، إلى أن اختلفا في أمر الأطفال؛ فقال ثعلبة: إنا على ولايتهم: صغاراً، وكباراً؛ حتى نرى منهم إنكاراً للحق، ورضاً بالجور. فتبرأت العجاردة من ثعلبة. الشهرستاني، **الملل والنحل** (ص: ٣٤) د.ط. عبد القاهر البغدادي، **الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية**، (ص: ٨٠)، ط٢.

(٦) في (ب) مسكان.

(٧) في (ب) وعبد.

(٨) العجاردة أصحاب عبد الكريم بن عجرد. وافق النجدات في بدعهم؛ وقيل: إنه كان من أصحاب أبي بيهس، ثم خالفه وتفرد بقوله: تجب البراءة عن الطفل حتى يدعى إلى الإسلام؛ ويجب دعاؤه إذا بلغ، وأطفال المشركين في النار مع آبائهم، ويحكى عنهم: أنهم ينكرون كون سورة يوسف من القرآن؛ ويزعمون أنها قصة من القصص؛ قالوا: ولا يجوز أن تكون قصة العشق من القرآن. الشهرستاني، **الملل والنحل** (ص: ٣٣) د.ط.عبد القاهر البغدادي، **الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية**، (ص: ٧٢)، ط٢.

(٩) في (ب) الطاعات.

(١٠) في (ب) إلى الإنسان.

(١١) في (ب) ما يفعله بنفسه.

(١٢) في (ب) ويقتصر.

أمَّا إذا مات فلا ينفعه شيء من الطَّاعات، [لأنَّ ما فعل لنفسه، ولا مما][1] يفعله عنه غيره كالحجِّ والعمرة والدُّعاء والاستغفار والصَّدقة وغير ذلك، ويستدلّون بالإيمان، ويقولون لو كانت[أفعال] الأحياء[2] جائزة عن الأموات، نافعة إيّاهم، لكان الإيمان عنهم جائز، وبالاتفاق لا يجوز الإيمان من[3] الغير، وكذلك سائر الطَّاعات؛ لأنَّ الله تعالى يقول: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾﴾ [النجم:٣٩]. الجواب: ما ذكروه باطل لأنَّه خلاف الكتاب والسُّنة والإجماع، أمَّا الكتاب قوله تعالى﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور:٢١]. والذريَّة تستعمل في الأولاد والآباء جميعاً، والآية محملها[4] لأنَّ الله تعالى أخبر أنَّه يجمع لعبده المؤمن في الجنَّة ما تقر به عينه، فيلحق الأولاد بالآباء والأمَّهات، [والآباء والأمَّهات][5] بالأولاد، وإن كان أحدهما دون الآخر في الدرجة وذلك لإتمام النعمة على المؤمن[6] في الجنَّة، لأنَّها دار الكرامة، ودار تمام النِّعمة[7]، وروى سعيد بن جبير[8]، عن ابن عبَّاس –رضي الله عنهما– قال: قال رسول الله –صلَّى الله عليه وسلَّم–: «إنَّ الله تعالى يرفع درجة المؤمن في درجة الأبوين وإن كانوا دونه في العمل لتقرَّ بهم عينه»[9] وروي عن الضَّحاك[10] [أنَّه قال][1]: في قوله تعالى[2]:﴿أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور:٢١] [أنَّ المراد بها][3]

---

(١) ما بين معقوفتين في (ب) (لا مما يفعله بنفسه ولا ما يفعله).

(٢) في (ا) لو كانت الاحياء، وفي (ب) لو كانت أفعال الأحياء. وهو الصواب، لوضوح المعنى.

(٣) في (ب) عن.

(٤) (محملها) غير موجودة في (ب).

(٥) ما بين معقوفتين غير مذكور في (ب).

(٦) في (ب) المؤمنين.

(٧) في (ب) ودار التمام.

(٨) سعيد بن جبير بن هشام، الامام الحافظ المقرئ المفسر الشهيد، أبو محمد، ويقال: أبو عبد الله الأسدي الوالبي، مولاهم الكوفي، أحد الأعلام. روى عن ابن عباس فأكثر وجود، وعن عبد الله بن مغفل، وعائشة، وعدي بن حاتم، وأبي موسى الاشعري في سنن النسائي، وأبي هريرة، وأبي مسعود البدري وهو مرسل وعن ابن عمر، وابن الزبير، والضحاك بن قيس، وأنس، وأبي سعيد الخدري. وروى عن التابعين، مثل أبي عبد الرحمن السلمي. وكان من كبار العلماء. توفي سنة خمس وتسعين للهجرة. الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (٧/ ٣٥٥)، د،ط. الداوودي، **طبقات المفسرين**، (١/ ١٨٨)، د،ط.

(٩) وأخرجه البغوي، **معالم التنزيل**، ط٤، (٧\٣٨٩).

(١٠) ابن أبي عاصم: حافظ كبير، إمام بارع متبع للآثار، كثير التصانيف. قدم أصبهان على قضائها، ونشر بها علمه. وقال أبو بكر بن مردويه: حافظ، كثير الحديث، صنف " المسند " والكتب. وقال أبو العباس النسوي: أبو بكر بن أبي عاصم، وهو:

الأطفال الَّذين لم يبلغوا الإيمان، يلحق بالآباء لإيمان الآباء[٤].

وأمَّا السُّنة فقوله -صلَّى الله عليه وسلَّم- «إذا مات ابن آدم[٥] انقطع عمله من الدنيا[٦]، إلا من ثلاث، صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»[٧] وكذا حدَّثنا عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أنَّ العاص بن وائل أوصى أن يعتق عنه مئة رقبة، فأعتق ابنه هشام خمسين رقبة، فأراد ابنه عمران أن يعتق الخمسين الباقية، فقال حتى أسال رسول الله -صلَّى الله عليه وسلَّم- فقال: يا رسول الله، إنَّ أبي أوصى بعتق مئة رقبة، وأنَّ هشاماً ما أعتق عنه خمسين رقبة، وبقيت عليَّ خمسون رقبة، أفأعتق عنه؟ فقال رسول الله -صلَّى الله عليه وسلَّم-: «إنَّه لو كان مسلماً لأعتقتم عنه، أو تصدَّقتم عنه، أو حججتم عنه، بلغه ذلك»[٨].

وأمَّا الإجماع: فقد اتفقت المسلمون على أن دعاء الأحياء وصدقتهم على[٩] الأموات ينفع الأموات ويصل إليهم، وبذلك[١٠] ورد الأخبار والآثار، وكان النَّبي -صلَّى الله عليه وسلَّم- ومنْ بعدَه من الصَّحابة والتَّابعين يدعو[١١] للأموات، ويستغفرون لهم، ويتصدَّقون عنهم[١٢]، ولو لم يكن ذلك

أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني، من أهل البصرة، من صوفية المسجد، من أهل السنة والحديث والنسك والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، توفي سنة -٢٨٧-للهجرة. الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (٢٥/ ٤٣٨)، د.ط.

(١) ما بين معقوفتين غير موجود في (ب).

(٢) (تعالى) غير موجودة في (ب).

(٣) في (ا) أن بها، وفي (ب) أنَّ المراد بها، وهو الصواب لوضوح العبارة.

(٤) في (ب) يلحق بالأبناء إيمان الآباء.

(٥) في (ب) إذا مات المؤمن.

(٦) (من الدنيا) غير موجودة في (ب).

(٧) أخرجه مسلم، **في صحيحه**، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته (٣\١٢٥٥)، رقم (١٦٣١)، عن أبي هريرة، د،ط.

(٨) أخرجه أبو داود، **في سننه**، ط١، (١\١١٨)، رقم (٢٨٨٣). وقال الألباني حديث حسن.

(٩) في (ب) عن.

(١٠) في (ب) وهكذا.

(١١) في (ب) يدعون.

(١٢) في (ب) لهم.

نافعاً لهم لما فعلوه، وأمَّا الآية الَّتي تمسَّكوا بها فهي منسوخة بالآية الَّتي ذكرناها،[1]﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱتَّبَعَتۡهُمۡ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلۡحَقۡنَا بِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ﴾ الآية [الطور:٢١]. وهكذا رواه ابن عبَّاس -رضي الله عنهما- على أنَّه[2] لو قدَّرنا[3] أنَّها ليست بمنسوخة لم يصح لهم دليل أيضاً، لأنَّا نقول: سلمنا بأنَّ وصول الثواب إنَّما[4] يتعلق بسعي الإنسان، [فمن الَّذي قال بأنَّ][5] الصَّدقة الجارية، والعلم المنتفع به، والولد الصَّالح، ليس[6] من سعيه؟ فثبت أنَّ الثَّواب لا ينقطع عن الإنسان مادام أثر سعيه باقياً، قال[7]: أترى[8] أنَّ الله[9] قال: ﴿يُنَبَّؤُاْ ٱلۡإِنسَٰنُ يَوۡمَئِذِۭ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ ١٣﴾ [القيامة:١٣][10] وقال أيضاً﴿وَنَكۡتُبُ مَا قَدَّمُواْ وَءَاثَٰرَهُمۡ﴾ [يس:١٢].

والمراد بالآيات الثَّلاثة[11] هو السَّيئة والحسنة[12]، والسُّنة في قول: ابن عبَّاس -رضي الله عنه[13]- وإليه أشار النَّبي -صلَّى الله عليه وسلَّم-: «[14]من سنَّ سنَّة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة، ومن سنَّ سُنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة»[15]

---

(١) في (ب) وهي "والذين آمنوا.....الآية.

(٢) في (ب) أنَّا.

(٣) في (ب) قدرنا على.

(٤) (إنَّما) غير موجودة في (ب).

(٥) ما بين معقوفتين غير موجود في (ب).

(٦) في (ب) ليست.

(٧) (قال) غير موجودة في (ب).

(٨) في (ب) ألا ترى.

(٩) في (ب) الله تعالى.

(١٠) في (ب) بعد آية القيامة هذه الآية "علمت نفس ما قدمت وأخرت" وهي غير مذكورة في (ا).

(١١) في (ب) الثلاث.

(١٢) في (ب) السنة الحسنة.

(١٣) في (ب) عنهما.

(١٤) في (ب) بقوله: من سن.

(١٥) وعن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال، من سن سنة حسنة فله أجرها ما عمل بها في حياته وبعد مماته حتى تترك ومن سن سنة سيئة فعليه إثمها حتى تترك ومن مات مرابطا جرى عليه عمل المرابط حتى يبعث يوم القيامة رواه الطَّبرانيُّ، **في المعجم الكبير**، ط٢، (٢٢\٧٤)، رقم ١٨٠٣٥، قال الشيخ الألباني في صحيح الترغيب والترهيب إسناده لا بأس به.

ويشهد باعتبار ذلك قوله تعالى: ﴿لِيَحْمِلُوٓاْ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۙ وَمِنْ أَوْزَارِ ٱلَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ ﴿٢٥﴾﴾[النحل:٢٥]. فثبت أنَّ مقالات[١] الأخنسيَّة أهواء[٢] لا طائل تحتها[٣].

(المحكِّمة ومقالاتها والرد عليها)

وأمّا المحكِّمة[٤]: فهم يزعمون أنَّ من حكَّم أحداً في حادثة فإنَّه يكفر، ويكفِّرون علياً -رضي الله عنه-حيث جعل أبا موسى الأشعري حكماً[٥] بينه وبين القوم ويستدلُّون بقوله تعالى[٦]:﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۖ﴾ [الأنعام:٥٧]. وهكذا[٧] يكفِّرون عثمَّان، وطلحة، والزبير، وعائشة، ومعاوية، وجنودهم[٨] -رضي الله عنهم-أجمعين ويكفِّرون أصحاب الذنوب والمعاصي من هذه الأمَّة.

الجواب نقول: دعوى[٩] هذه الطَّائفة فاسدة، لأنَّهم ينكرون كتاب الله جهاراً، ولا يرجون لله وقاراً، لأنَّ الله تعالى جوَّز التَّحكيم، في كلامه[١٠] القديم، بل أمر به، حيث قال: تعالى﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ [النساء:٣٥]. وقال: في الصَّحابة -رضي الله عنهم- ﴿۞ لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الفتح:١٨]، ولا يخفى أنَّ عثمَّان[١١]، وطلحة، والزبير، من العشرة المبشر لهم[١] بالجنَّة، ومن المبايعين[٢] تحت الشجرة والمشهود

---

(١) في (ب) مقالة.

(٢) في (ب) هوى.

(٣) في (ب) تحته.

(٤) المحكمة الأولى هم الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي رضي الله عنه حين جرى أمر المحكمين، واجتمعوا بحروراء من ناحية الكوفة، ورأسهم: عبد الله بن الكواء، وعتاب بن الأعور، وعبد الله بن وهب الراسي، وعروة بن جرير، ويزيد ابن عاصم المحاربي، وحرقوص بن زهير البجلي المعروف بذي الثدية. وكانوا يومئذ في اثني عشر ألف رجل أهل صلاة وصيام؛ أعني يوم النهروان. الشهرستاني، **الملل والنحل**، (ص: ٢٩) د.ط. عبدالقاهر البغدادي، **الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية**، (ص: ٥٦)، ط٢.

(٥) (حكماً) غير موجودة في (ب).

(٦) (تعالى) غير موجودة في (ب).

(٧) (هكذا) غير موجودة في (ب).

(٨) في (ب) وغيرهم.

(٩) في (ب) دعا. والصواب ما في (ا) وهو (دعوى).

(١٠) في (ب) كتابه.

(١١) في (ب) عثمان وعلي.

لهم بالرضوان والمغفرة، لقوله: تعالى ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ الآية [التوبة:١٠٠]. الَّتي حسبوها حجَّة لهم، صارت حجَّة عليهم، لأنَّا نقول بعث المحكِّم من حكم الله وأمره[٣]، لأنَّ الله تعالى[٤] قال: ﴿فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ [النساء:٣٥]. فلا يصلح لهم حجَّة ودليلاً. والجواب[٥] بتكفير أصحاب الذُّنوب قد مرَّ في الإباضيَّة.

(الميمونية ومقالاتها والرد عليها)

وأمَّا الميمونيَّة[٦]: فهم طائفة يجوِّزون نكاح الجدَّات، وبنات الأولاد، ويزعمون بأنَّه لم يثبت حرمتهم بنصِّ الكتاب، ويزعمون أيضاً لا يجوز[٧] أن تكون الدنيا خالية عن الإمام، ومن تولى أبا بكر وتبرأ من علي فهو أهل للخلافة والإمامة[٨] سواء كان قرشياً، أو غير قرشي، وأنكروا سورة يوسف، وقالوا أنَّها ليست من القرآن وقولهم في مشيئة الله لقول[٩] القدريّة[١٠]، و الميمون الَّذي نسبت إليه هذه الأقاويل الفاسدة[١١]، كان رجلاً[١٢] من الخوارج، من أتباع العجاردة.

---

(١) في (ب) المبشرين.

(٢) في (ب) المتبايعين.

(٣) في (ب) (بعث الحكم من الله أي من حكم الله وأمره) بدل (بعث المحكم من حكم الله وأمره) في (ا).

(٤) في (ب) لأنَّه تعالى.

(٥) (الجواب) غير موجودة في (ب).

(٦) الميمونية: أصحاب: ميمون بن خالد. كان من جملة العجاردة؛ إلا أنه تفرد عنهم: بإثبات القدر خيره وشره من العبد. وإثبات الفعل للعبد: خلقاً، وإبداعاً. وإثبات الاستطاعة قبل الفعل. والقول بأن الله تعالى يريد الخير؛ دون الشر، وليس له مشيئة في معاصي العباد. الشهرستاني، **الملل والنحل**، (ص: ٣٣)، د.ط. عبد القاهر البغدادي، **الفرق بين الفرق وبيان الفرقة، الناجية** (ص: ٢٦٤)، ط٢.

(٧) (لا يجوز) غير موجودة في (ب).

(٨) في (ب) والإمام.

(٩) في (ب) كقول.

(١٠) تفرد عنهم: بإثبات القدر خيره وشره من العبد. وإثبات الفعل للعبد: خلقاً، وإبداعاً. وإثبات الاستطاعة قبل الفعل. والقول بأن الله تعالى يريد الخير؛ دون الشر، وليس له مشيئة في معاصي العباد. الشهرستاني، **الملل والنحل**، (ص: ٣٣) د.ط.

(١١) (الفاسدة) غير موجودة في (ب).

(١٢) في (ب) رسولاً.

الجواب: نقول هذا الاعتقاد في غاية الفساد، وأنَّه[1] من طريق[2] ينزع إلى الكفر والإلحاد[3]،[4] فهو إنكار سورة يوسف، لأنَّ الأمَّة متفقة على أنَّ من أنكر آية من كتاب الله[5] يكون كافراً، فكيف من ينكر سورة؟

وأمَّا الطريق[6] النَّازع إلى المجوسيَّة فهو تجويز نكاح الجدَّات، وبنات الأولاد لم يثبت حرمتهن بنص الكتاب[7]، [قلنا: بل ثبت حرمتهنَّ بنص الكتاب][8]، وبيان ذلك من وجهين، أحدهما نقول: الجدَّة أمٌّ حقيقية، لأنَّ معنى الأمّ: الأصل، ولا شك بأنَّ الأمَّ واحدة[9] من الجدَّات، فتكون أصلاً لها، ومن هذا الوجه[10] تكون الجدَّة، أمَّاً حقيقة.

والوجه الثاني: [إن سلَّمنا بأنَّ الجدَّة ليست بأمٍّ حقيقية، لمَ قلتم بأنَّها ليست أمّ مجازاً لأنَّ اللَّفظ يستعمل بحقيقته، وتارة ويستعمل مجازه عند تعذر العمل بحقيقته، فنقول: الجدَّة أمٌّ حملاً على المجاز، لأنَّ العرب تجعل العم أباً، والخالة أمَّاً][11]، كما قال: الله تعالى[12]﴿ وَرَفَعَ أَبَوَيۡهِ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ﴾ [يوسف:١٠٠].

وكانت زوجة يعقوب يومئذٍ خالة يوسف -عليهما[13] السَّلام- ومع ذلك جعلها بمنزلة الأمّ، وإذا

---

(١) في (ب) لأنَّه.

(٢) في (ب) من طرف.

(٣) (والإلحاد) غير موجودة في (ب)

(٤) في (ب) (ومن طرف ينزع على المجوسية ومن طرف إلى الإلحاد، وأمَّا الطرف الذي ينزع إلى الكفر) وهذا غير موجود في (ا).

(٥) في (ب) الله تعالى.

(٦) في (ب) والطرف النازع.

(٧) في (ب) لأنَّ حرمتهم لم تثبت بنص الكتاب.

(٨) ما بين معقوفتين غير موجود في (ب).

(٩) في (ب) أو جدة.

(١٠) (الوجه) غير موجودة في (ب).

(١١) (سلمنا أن الأم ليست جدة والصحيح أن الجدة أم حقيقة أو مجازاً لأن اللفظ تارة يكون مجازاً وتارة يكون حقيقة وتارة يكون مجازاً عند تعذر العمل بالحقيقة فنقول أم حملاً على المجاز لأن العرب تجعل العم أباً والخالة أماً) هذا النص في (ب) هو بدل ما بين معقوفتين في (ا).

(١٢) في (ب) قال تعالى.

(١٣) في (ب) عليه.

جاز أن تكون الخالة أمَّاً، فالجدَّة أولى، لأنَّها جزء منها، وجزء الشَّيء يكون ذلك الشَّيء، باعتبار ما قلناه[١] إجماع الأمَّة الَّذي هو حجَّةٌ قاطعةٌ لما في الكتاب[٢] والخبر المتواتر، وهكذا في نكاح بنات الأولاد، نقول[٣]: إنَّهنَّ محرمات[٤] أيضاً بنص الكتاب[٥]، إمَّا بطريق الحرمة كما ذكرنا في الجدَّات، وإمَّا[٦] بالحمل على المجاز والإجماع.

وأمَّا قولهم: في إثبات خلافة[٧] لغير القرشيين[٨] قلنا: هذا خلاف السُّنة، لأنَّ النَّبي -صلَّى الله عليه وسلَّم- قال: «الأئمة من قريش»[٩] وفي رواية أخرى عن عمرو ابن العاص قال: سمعت رسول الله -صلَّى الله عليه وسلَّم- يقول: «قريش ولاة النَّاس في الخير والشَّر إلى يوم القيامة»[١٠]، وعن محمد بن حسين[١١] بن مطعم، أنَّه بلغ معاوية وهو عنده في وفد من قريش أنَّ عبد الله بن عمرو بن العاص يحدِّث أنَّه سيكون ملكاً من قحطان فغضب معاوية، فقام فأثنى على الله -عز وجل- بما هو أهله، ثمَّ قال أمَّا بعد: فإنَّه بلغني أنَّ رجالاً منكم يحدِّثون أحاديث ليست[١٢] في كتاب الله -عز وجل- ولا تؤثر عن رسول الله -صلَّى الله عليه وسلَّم- فأولئك جهَّالكم، فإياكم والأماني الَّتي تضل أهلها، فإنِّي سمعت رسول الله -صلَّى الله عليه وسلَّم- يقول: «إنَّ هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا أكبَّه الله -عز وجل- ما أقاموا الدِّين»[١٣] رواه البخاري في صحيحه، وعن ابن عمر عن

---

(١) في (ب) ويشهد باعتبارها ما قاله.

(٢) في (ب) كالكتاب بدل لما في الكتاب في (ا).

(٣) (نقول) غير موجودة في (ب).

(٤) في (ب) محرم.

(٥) في (ب) القران.

(٦) في (ب) أو.

(٧) في (ب) الخلافة.

(٨) في (ب) قرشي.

(٩) أخرجه الطبراني، **في المعجم الكبير** (٢٥٢/١، رقم ٧٢٥)، قال الألباني في الجامع الصغير حديث صحيح

(١٠) أخرجه الترمذي، **في سننه**، كتاب الفتن: باب ما جاء أن الخلفاء من قريش إلى أن تقوم الساعة، (٤/ ٥٠٣) حديث (٢٢٢)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. د،ط.

(١١) في (ب) جبير وهو الصواب.

(١٢) في (ب) ليست منكم.

(١٣) أخرجه البخاري، **في صحيحه**، باب مناقب قريش، ط١، (٤ / ١٧٩)، برقم ٣٥٠٠.

النَّبي –صلَّى الله عليه وسلَّم– قال: «لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان»[١] في البخاري، وقد صحَّ أيضاً أنَّ أبا بكر –رضي الله عنه– حين دخل سقيفة بني ساعدة مع عمر –رضي الله عنه– فقال [الأنصار لهم][٢] يكون منَّا خليفة ومنكم خليفة قال: [أبو][٣] بكر أما سمعتم رسول الله –صلَّى الله عليه وسلَّم– يقول: «الأئمة من قريش» فاعترفوا ثمَّ قال: [أبو][٤] بكر منَّا الأمراء ومنكم الوزراء، فاتفقوا على ذلك، فثبت أنَّ مقالات الميمونيَّة سخيفة[٥]، وحجَّتهم واهية ضعيفة.

(الخارجية ومقالاتها والرد عليها)

وأمَّا الخارجيَّة: فهم طائفة قد خرجوا على علي ابن أبي طالب –رضي الله عنه– في زمانه وزعموا[–بفيهم التراب–][٦] أنَّ علياً لا دين له، وعقيدتهم أنَّ من ارتكب ذنباً خرج من الإيمان، ومن هاهنا سمُّوا خارجية ويزعمون أيضاً[٧] أنَّ من قصَّر في العمل، وأخلَّ في الطَّاعة لا دين له، الجواب نقول: قد ذكرنا في فضائل علي –كرَّم الله وجهه– في الأصول[٨] المتقدمة، ما أبطل مقالتهم، وأبدى ضلالتهم، وعلي –رضي الله عنه– كان إمام الحق، وخليفة الصدق في وقته، بإجماع الأمَّة ومبغضه خارج عن الملَّة، شاهد على عقله بالقصور، وعلي إمامته بالتقى، لا بالفجور[٩] على الأمَّة، حدثنا[١٠] عبد الله بن أحمد بن حنبل[١١] عن أبيه[١]، عن الشَّافعي [–رحمة الله عليه–][٢] ورضي الله

---

(١) أخرجه البخاري، **في صحيحه**، باب مناقب قريش، ط١، (٤ / ١٧٩)، برقم ٣٥٠١.

(٢) مابين معقوفتين غير موجود في (ب).

(٣) (أبا) هكذا في (ا) و(ب) والصواب أبو لأنَّها فاعل.

(٤) في (ا) أبا، وفي (ب) أبو، وهو الصواب لأنَّها فاعل.

(٥) في (ب) مقالة الميمونية ركيكة سخيفة.

(٦) ما بين معقوفتين غير موجود في (ب).

(٧) (أيضاً) غير موجودة في (ب).

(٨) في (ب) الفصول.

(٩) في (ب) وعلى أمته بالبغاء والفجور.

(١٠) في (ب) على ما حدثنا.

(١١) عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال: الإمام، الحافظ، الناقد، محدث بغداد، أبو عبد الرحمن ابن شيخ العصر أبي عبد الله الذهلي الشيباني المروزي، ثم البغدادي. وُلد سنة ثلاث عشرة ومائتين، روى عن أبيه شيئاً كثيراً، من جملته " المسند " كله، و " الزهد "، وعن يحيى بن عبدويه صاحب شعبة، [الوفاة: ٢٨١ – ٢٩٠ هـ]، الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (١٣/ ٥١٦) د.ط. الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، (١١/ ١٢)، ط١.

تعالى عنه- أنَّه قال: سمعت مالك بن أنس -رضي الله عنهم أجمعين- يقول: ما كنَّا نعرف الرجل بغير أبيه إلا ببغضه علي بن أبي طالب[٣] -رضوان الله عليه- قال: النَّبي -صلَّى الله عليه وسلَّم- «يا علي إنَّ الله تبارك وتعالى أمرني أن أتخذ أبا بكر والداً، وعمر مشيراً، وعثمَّان سنداً، وأنت يا عليُّ ظهراً، فأنتم أربعة أخذ الله ميثاقكم في أم الكتاب، لا يحبكم إلا مؤمن، ولا يبغضكم إلا فاجر، أنتم خلائف نبوتي، وعقد ذمَّتي، وحجَّتي[٤] على أمتي، فلا تقاطعوا، ولا تدابروا، ولا تظافروا[٥]»[٦].

وأمَّا قولهم: من ارتكب ذنباً خرج من الإيمان قلنا: هذا كلام يخالف كتاب الله تعالى[٧]، وسُّنة نبيه[٨]، وإجماع الأمَّة، فلا يعتدُّ به. أمّا الكتاب فقوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ ﴿٩٤﴾﴾ [النساء:٩٤]، [على ما تبين ذكره][٩]، وقوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةٗ نَّصُوحًا ﴿٨﴾﴾ [التحريم:٨].

وأمَّا السُّنة قوله: -صلَّى الله عليه وسلَّم-: «التائب من الذنب كمن لا ذنب له»[١٠] وقولهم: من قصَّر في العمل، وأخلَّ بالطَّاعة[١١] لا دين له، قلنا: [جواب ذلك مندرج تحت ما قلناه][١٢]، لأنَّ

---

(١) أحمد بن حنبل : هو الإمام حقاً، وشيخ الإسلام صدقاً، أبو عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد بن إدريس...، أحد الأئمة الأعلام. قال أبو داود: سمعت يعقوب الدورقي، سمعت أحمد يقول: ولدت في شهر ربيع الأول سنة أربع وستين ومئة، طلب العلم وهو ابن خمس عشرة سنة، في العام الذي مات فيه مالك، وحماد بن زيد. [الوفاة: ٢٤١ - ٢٥٠ هـ]. الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (١١/ ١٧٧) د.ط. الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، (٦/ ٩٠)، ط١.

(٢) ما بين معقوفتين غير موجود في (ب).

(٣) لم أعثر عليه.

(٤) في (ب) وأنتم حجتي.

(٥) (ولا تظافروا) والصواب وتغافروا ، وهي لم ترد في (ب)

(٦) السيوطي، **اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة** (١/ ٣٥٠)، د.ط. قال الْخَطِيب مُنكر جدًّا.

(٧) (تعالى) غير موجودة في (ب).

(٨) في (ب) رسوله —صلى الله عليه وسلم-.

(٩) ما بين معقوفتين غير موجود في (ب).

(١٠) أخرجه الطبراني، **في المعجم الكبير**، ط٢، (١٠\١٥٠)، رقم (١٠٣٠٣)، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال عنه الشيخ الألباني في صحيح الجامع حسن.

(١١) في (ب) وأخَّر في الطاعة.

(١٢) ما بين معقوفتين غير موجود في (ب) وبدل ذلك (هذا الجواب باطل).

التقصير في العمل أهون، وليس[١] من ارتكاب المعاصي والكبائر، فلا تُنافي[٢] الكبائر الإيمان، فالتقصير أولى ألَّا ينافيه، والله أعلم.

(الصلتية ومقالاتها والرد عليها)

وأمّا الصلتيَّة: فهم أتباع لعثمَّان بن الصلت، والصلت بن أبيٍّ[٣]، وهم لا يجوِّزون الصَّلاة على أطفال المؤمنين إذا ماتوا، وكذا لا يجوِّزون[٤] نكاحهم قبل البلوغ، الجواب: نقول قولهم فاسد، لا يُلتفت إليه، لأنَّ الأطفال في أحكام الدنيا أتباع[٥] لآبائهم وأمهاتهم، وانعقد الإجماع على ذلك، وعلى جواز الصَّلاة عليهم، والنَّبي -صلَّى الله عليه وسلَّم-كان يصلي على الأطفال، وهكذا الصَّحابة والتَّابعين [من بعده][٦]، وهو المتواتر بين المسلمين[٧].

(الشيبانية واليزيدية ومقالاتهم والرد عليهم)

وأمَّا الشيبانية، واليزيدية: فهم طائفة يجوِّزون خلافة المرأة وإمامتها، ويجوِّزون الخروج على السُّلطان الجائر، لأنَّهم أتباع الشيطان ابن سلمة[٨]، وشبيب بن يزيد بن نعيم الشيباني[٩]، الجواب نقول: قولهم

---

(١) في (ب) وأيسر.

(٢) في (ب) فلما لم ينافِ.

(٣) في (ب) والصلت ابن أبي الصلت.

(٤) في (ب) لا يجوز.

(٥) في (ب) تبع.

(٦) ما بين معقوفتين غير موجود في (ب).

(٧) في (ب) بين المسلمين والله أعلم.

(٨) شيبان بن سلمة. الخارج في أيام أبي مسلم، وهو المعين له ولعلي بن الكرماني على نصر بن سيار، وكان من الثعالبة؛ فلما أعانهما برئت منه الخوارج. فلما قتل شيبان ذكر قوم توبته، فقالت الثعالبة: لا تصح توبته؛ لأنه قتل الموافقين لنا في المذهب، وأخذ أموالهم، ولا تقبل توبة من: قتل مسلماً وأخذ ماله؛ إلا بأن يقتص من نفسه، ويرد الأموال؛ أو يوهب له ذلك. ومن مذهب شيبان: أنه قال بالجبر؛ ووافق جهم بن صفوان في مذهبه إلى الجبر، ونفى القدرة الحادثة. مات سنة ثلاثون ومئة للهجرة. الشهرستاني، **الملل والنحل**، (ص: ٣٥)، د.ط. الصفدي، **الوافي بالوفيات**، (٣/ ٤٩١)، د،ط.

(٩) شبيب الخارجي أبو الضحاك شبيب بن يزيد بن نعيم بن قيس بن عمرو بن الصلب بن قيس بن شراحيل بن مرة بن همام بن ذهل بن شيبان بن ثعلبة – وبقية النسبة معروف – الشيباني الخارجي؛ كان خروجه في خلافة عبد الملك بن مروان، والحجاج بن يوسف الثقفي بالعراق يومئذ، وخرج بالموصل، فبعث إليه الحجاج خمسة قواد، فقتلهم واحداً بعد واحد، مات سنة \٧٧\ للهجرة. ابن خلكان، **وفيات الأعيان**، (٣/ ١٣٢)، د.ط.

فاسد، لأنَّ النَّبي -صلَّى الله عليه وسلَّم- قال: «لا تفلح[1] قوم تملكهم امرأة»[2]؛ لأنَّ الله تعالى أمر النِّساء بالاحتجاب عن الرجال، وبالثَّبات في البيوت، بقوله: عز وجل ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب:٣٣] ومن كان إماماً للعالمين وخليفة لهم لا بد أن يكون[3] الخروج والبروز ومباشرة الأهوال والإقدام على العظائم والقتال، لدفع المفاسد، وحفظ المصالح، والمرأة ممنوعة من ذلك[4]، وليست لها صالحة[5] ذلك، فلا تصلح للإمامة والخلافة.

وأمَّا الخروج على السُّلطان الجائر، فغير جائز عند أهل السُّنة والجماعة، لأنَّ الله[6] أمر بطاعتهم على سبيل الإطلاق، بقوله-جل وعز[7]-: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾ [النساء:٥٩].

[فكان مقتضى الآية أن][8] يكون السُّلطان مفروض الطَّاعة فيما يأمر به[9] من الطَّاعة والمعصية، إلا أنَّ المعصية خصت منها بالسَّنة والإجماع، فبقي ما وراءها [على الأصل للاقتداء بالكتاب][10]. أمَّا السُّنة فقوله: -صلَّى الله عليه وسلَّم- «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»[11].

وأمَّا الإجماع: فقد انعقد على أنَّ السُّلطان إن أمر بالمعروف فتجب طاعته[12]، [وإن أمر بغير

---

(١) في (ب) لن يفلح.

(٢) أخرجه البخاري، **في صحيحه**، باب كتاب النبي إلى كسرى وقيصر، ط١، (٨\٦)، رقم ٤٤٥٢. من طريق أبي بكرة في ابنة كسرى، وذلك أنَّه لما بلغ النَّبي صلَّى الله عليه وسلَّم أن فارساً ملَّكوا ابنة كسرى لما هلك، قال: صلَّى الله عليه وسلَّم:" لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة".

(٣) في (ب) لا بد له من الخروج.

(٤) في (ب) من جميع ذلك.

(٥) في (ب) صلاحية.

(٦) في (ب) الله تعالى.

(٧) في (ب) عز وجل.

(٨) ما بين معقوفتين غير موجود في (ب).

(٩) (به) غير موجودة في (ب).

(١٠) في (ا) على الأصل الاقتضاء، وفي (ب) على الأصل للاقتداء بالكتاب، وهو الصواب لوضوح المعنى.

(١١) رواه أحمد، **في مسنده** بعدة ألفاظ، ط١، (٣٤\٢٥٧)، برقم ٢٠٦٦١، عن عمران والحكم بن عمرو الغفاري. قال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح. (فيض القدير ٦ / ٤٣٢).

(١٢) في (ب) إن أمر بمعروف فطاعته فرض.

معروف فلا طاعة ولا خروج][1]، ويتأكد ذلك بقوله -صلَّى الله عليه وسلَّم- «السَّمع والطَّاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره، ما لم يأمره بمعصية، فإذا[2] أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة[3]»[4] في البخاري وقال: أيضاً -صلَّى الله عليه وسلَّم- «من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر، فإنَّه ليس أحد يفارق الجماعة شبراً فيموت إلا مات ميتة جاهلية»[5].

وقال: بعض الصَّحابة[6] -رضي الله عنهم أجمعين[7]-[إن عدلت الأئمة في الرَّعية كان الشُّكر على الرَّعية والأجر للأئمة، وإن جارت الأئمة على الرَّعية كان الصبر على الرَّعية، والوزر على الأئمة[8]][9] وبالله التوفيق.

هذا مقالات[10] النَّاصبيَّة والخوارج.

والحمد لله رب العالمين.

---

(١) في (ا) وإن أمر بالمنكر والمعصية ولا خروج، وفي (ب) وإن أمر بغير معروف فلا طاعة ولا خروج، وهو الصواب لوضوح المعنى.

(٢) في (ب) فإن.

(٣) في (ب) فلا طاعة ولا سمع.

(٤) أخرجه البخاري، **في صحيحه**، باب السمع والطاعة للإمام، ط١، (٤\٤٩)، رقم ٢٩٥٥، عن ابن عمر.

(٥) أخرجه البخاري، **في صحيحه**، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، ط١، (٩\٦٢)، برقم (٧١٤٣)، عن ابن عباس.

(٦) في (ب) الأصحاب.

(٧) (أجمعين) غير موجودة في (ب).

(٨) في (ب) (إن عدلت الأئمة وإن جارت الأئمة على الرعية كان الصبر على الرعية والوزر على الأئمة) بدل الذي بين معقوفتين في (ا).

(٩) لم أعثر عليه.

(١٠) في (ب) هذا تمام مقالة.

الخاتمة ونتائج الدراسة

الحمد لله، له الشكر وله الحمد وله الثناء الحسن، أن وفق إلى هذا الموضوع، وفي نهاية البحث فإنِّي أذكر أهم النتائج الَّتي ألخصها في هذه الأسطر، فأقول وبالله تعالى التوفيق ومنه القَبول:

١- أهميَّة علم العقيدة الذي تصحّ به علاقة المؤمن بربه، وتصوره عن خالقه جل وعلا.

٢- أهمية دراسة علم الفرق والطوائف المنتسبة للإسلام، ومعرفة أقوالها، ومآخذها، ومكمن خطئها وانحرافها.

٣- يُعد كتاب «ذكر الفرق الضوالّ وأصناف الكفر» للعالم عثمَّان بن عبد الله العراقي رحمه الله تعالى، من الكتب المفيدة في هذا الباب على وجازته واختصاره، وفيه إضافات جديدة على غيره من الكتب، ومن هنا تظهر أهمية تحقيقه تحقيقًا علميًا وإخراجه للنُّور.

فالكتاب تميز بسهولة عبارته، وحصر المؤلف للفرق الَّتي كانت في عصره وقبل عصره، فهو يأتي بالفرقة، فيذكر سبب تسميتها، وأصولها وأفكارها، ثمَّ يرد انحرافاتها ومخالفاتها بأسلوب علمي.

وقد امتاز منهجه بدقة العبارات، ووضوحها، كما امتاز منهجه بسعة الاطلاع، وغزارة العلم، وقوة الحافظة، وعمق التحليل، بأسلوب مختصر بديع، لا يكاد القارئ إلا أن يعترف للمؤلف بأنَّه قد قطع إيراد الخصم قطعاً كافياً لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد.

وقد استوعب الفرق ذكرًا، وأضاف لكتابه ذكر الكفرة وأصنافهم وعددهم وذكر معتقداتهم وترهاتهم. وذكر أول ظهور الإلحاد ومسائل الملحدين ورموزهم وإشاراتهم وطرق دعوتهم وأصناف كيدهم.

وقد بذلت الوسع في تحقيق هذا الجزء، وإذ قد وصلت إلى نهايته، فإنِّي أسأل الله أن أكون قد وفقت في التحقيق والعرض، وما كان من صواب فمن الله وحده، وما كان من خطأ أو سهوٍ فمن نفسي ومن الشيطان. والله تعالى أعلم وأحكم، وصلَّى الله على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه وسلم.

الفهارس العلمية

فهرس الآيات القرآنية

مرتبة حسب ورودها في البحث

- ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ ﴾[البقرة:١٨٨].
- ﴿ وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ ﴾[الإسراء:٧٩]
- ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ ﴾ الآية،[الأنفال:٦٠]
- ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ﴿١٥٣﴾﴾ [الأنعام:١٥٣]
- ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [الشورى:١١]
- ﴿قُلْ أَىُّ شَىْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ ﴿١٩﴾﴾ [الأنعام:١٩]
- ﴿ ۞ لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ ﴿١٨﴾﴾ [الفتح:١٨]
- ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا ﴿٣٨﴾﴾ [المائدة:٣٨]
- وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴿٤٣﴾﴾ [البقرة:٤٣]
- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ۖ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ ۖ ﴿١٠﴾﴾ [الممتحنة:١٠]
- ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ ﴿٩٤﴾﴾ [النساء:٩٤]
- ﴿ فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴿١٩﴾﴾ [محمد:١٩]
- ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ [الذاريات:٥٦]
- ﴿ قُلِ ٱنظُرُواْ مَاذَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ ﴿١٠١﴾﴾ [يونس:١٠١]
- ﴿ أَوَلَمْ يَنظُرُواْ فِى مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴿١٨٥﴾﴾ [الأعراف:١٨٥]
- ﴿وَفِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴿٢١﴾﴾ [الذاريات:٢١]
- ﴿ أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُواْ فِىٓ أَنفُسِهِم ۗ مَّا خَلَقَ ٱللَّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَآ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ﴿٨﴾﴾ [الروم:٨]
- ﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى ٱلْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴿١٧﴾﴾ [الغاشية:١٧]
- ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴿٢٨٦﴾﴾ [البقرة:٢٨٦]
- ﴿ ۞ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ ﴿٤١﴾﴾ [الأنفال:٤١]
- ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ ﴿٧٨﴾﴾ [الحج:٧٨]

- ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴿٤٣﴾﴾ [البقرة:٤٣]
- ﴿ ۞ وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴿٣٤﴾﴾ [التوبة:٣٤]
- ﴿قُل لِّلۡمُؤۡمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِمۡ وَيَحۡفَظُواْ فُرُوجَهُمۡۚ ﴿٣٠﴾﴾ [النور:٣٠]
- ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ ﴿٦﴾﴾ [المؤمنون:٥-]
- ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱتَّبَعَتۡهُمۡ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلۡحَقۡنَا بِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ ﴿٢١﴾﴾ [الطور:٢١]
- ﴿أَلۡحَقۡنَا بِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ ﴿٢١﴾﴾ [الطور:٢١]
- ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱتَّبَعَتۡهُمۡ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلۡحَقۡنَا بِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ ﴿٢١﴾﴾ [الطور:٢١]
- ﴿يُنَبَّؤُاْ ٱلۡإِنسَٰنُ يَوۡمَئِذِۭ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ ﴿١٣﴾﴾ [القيامة:١٣]
- ﴿وَنَكۡتُبُ مَا قَدَّمُواْ وَءَاثَٰرَهُمۡۚ ﴿١٢﴾﴾ [يس:١٢]
- ﴿ لِيَحۡمِلُوٓاْ أَوۡزَارَهُمۡ كَامِلَةٗ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۙ وَمِنۡ أَوۡزَارِ ٱلَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيۡرِ عِلۡمٍ ﴿٢٥﴾﴾ [النحل:٢٥]
- ﴿إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۖ ﴿٥٧﴾﴾ [الأنعام:٥٧]
- ﴿ وَإِنۡ خِفۡتُمۡ شِقَاقَ بَيۡنِهِمَا فَٱبۡعَثُواْ حَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهِۦ وَحَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهَآ ﴿٣٥﴾﴾ [النساء:٣٥]
- ﴿ ۞ لَّقَدۡ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ يُبَايِعُونَكَ تَحۡتَ ٱلشَّجَرَةِ ﴿١٨﴾﴾ [الفتح:١٨]
- ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ ﴿١٠٠﴾﴾ [التوبة:١٠٠]
- ﴿فَٱبۡعَثُواْ حَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهِۦ وَحَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهَآ ﴿٣٥﴾﴾ [النساء:٣٥]
- ﴿ وَرَفَعَ أَبَوَيۡهِ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ﴿١٠٠﴾﴾ [يوسف:١٠٠]
- ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ ﴿٩٤﴾﴾ [النساء:٩٤]
- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةٗ نَّصُوحًا ﴿٨﴾﴾ [التحريم:٨]
- ﴿ وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴿٣٣﴾﴾ [الأحزاب:٣٣]
- ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ﴿٥٩﴾﴾ [النساء:٥٩]

فهرس الأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة

مرتبة حسب ورودها في البحث

- **"لا يدخل الحرام جوف المؤمن"**
- **"إنَّا معشر الأنبياء، يُضاعف علينا البلاء"**
- **"تفرَّقت اليهود والنصارى، على إحدى وسبعين فرقة، .."**
- **"تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة .."**
- **"كلُّها على الضَّلالة، إلا السَّواد الأعظم".**
- **"تفرَّقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، كلُّها هالكة غير واحدة .."**
- "خطَّ رسول الله ﷺ خطاً وقال .."
- **"عليكم بالسَّواد الأعظم"**
- **"دين الله بين الغلوِّ والتقصير"**
- "عليكم بالسَّواد الأعظم"
- "يا هذه أنت حروريَّة؟" عائشة موقوف
- "تخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان .."
- "الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنَّة، وأبوهما خيرٌ منهما"
- "لا هجرة بعد الفتح"
- "الهجرة هجرتان، أحدهما أن تهجر السيئات، والأخرى أن تهاجر إلى الله ورسوله"
- "رجم ماعزاً"
- "إياكم أن تهلكوا عن آية الرجم .." عمر موقوف
- "قطع في مجنٍّ ثمَّنه ثلاث دراهم"
- "لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق"
- "أمرت أن أقاتل النَّاس حتى يقولوا لا إله إلا الله .."
- "أُعطيت خمساً لم يعطهنَّ أحدٌ قبلي .."
- "من قتل قتيلاً فله سلبه، ومن أخذ أسيراً فهو له .."

- "ألك أبوان؟ قال نعم، قال: ففيهما .."
- "جُعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً"
- " إنَّا معاشر الأنبياء يضاعف علينا البلاء "
- "إذا مات ابن آدم انقطع عمله من الدنيا، إلا من ثلاث .."
- "إنَّه لو كان مسلماً لأعتقتم عنه، أو تصدَّقتم عنه، أو حججتم عنه، بلغه ذلك"
- "الأئمة من قريش"
- "قريش ولاة النَّاس في الخير والشَّر إلى يوم القيامة"
- "إنَّ هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا أكبَّه الله .."
- "لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان"
- "الأئمة من قريش"
- "يا علي إنَّ الله تبارك وتعالى أمرني أن أتخذ أبا بكر والداً .."
- " التائب من الذنب كمن لا ذنب له "
- "لا تفلح قوم تملكهم امرأة"
- "السَّمع والطَّاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره .."
- "من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر .."

فهرس المصادر والمراجع

١- ابن الطقطقي ، **الفخري في الآداب السلطانية**، د،ط د،ت.

٢- ابن المطهر، **البدء والتاريخ**، د ط، د. ت.

٣- ابن بطة، **الابانة الصغرى**، د. ط، د. ت.

٤- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم المعروف بابن تيمية، **العقيدة الواسطية**،.د.ط، د،ت، د.م.

٥- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم المعروف بابن تيمية، **درء تعارض العقل والنقل**، المحقق: محمد رشاد سالم، (الرياض، دار الكنوز الأدبية، ١٣٩١)، د،ط.

٦- ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، **لسان الميزان**، تحقيق دائرة المعرف النظامية، الهند، ط ٣، (بيروت، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ١٤٠٦، ١٩٨٦).

٧- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، **مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات**، (بيروت، دار الكتب العلمية)، د،ط. د،ت.

٨- ابن عساكر، **تاريخ دمشق**، د،ط. د،ت.

٩- علي بن محمد الامدي، **الاحكام في اصول الاحكام**، علق عليه العلامة الشيخ عبد الرزاق عفيفي، (مؤسسة النور الطبعة الاولى ١٣٨٧ هـ. الرياض).

١٠- إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار، **المعجم الوسيط**، تحقيق / مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، د، ط. د، ت.

١١- ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، **تلبيس إبليس**، ط ١، (بيروت، لبنان، دار الفكر للطباعة والنشر، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م).

١٢- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، **مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين**، تحقيق: محمد حامد الفقي، ط ٢، (بيروت، دار الكتاب العربي،١٣٩٣ -١٩٧٣).

١٣- ابن كثير، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، **البداية والنهاية**، حققه ودقق اصوله وعلق حواشيه علي شيري، (دار إحياء التراث العربي)، الطبعة الاولى ١٤٠٨ هـ. ١٩٨٨ م.

١٤- ابن كثير، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، **تفسير القرآن العظيم**، المحقق: مصطفى السيد محمد + محمد السيد رشاد + محمد فضل العجماوي + علي أحمد عبد الباقي، ط ١، (الجيزة، مؤسسة قرطبة + مكتبة أولاد الشيخ للتراث، ١٤١٢هـ، ٢٠٠٠م).

١٥- ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، **سنن ابن ماجه**، المحقق: شعيب الأرناؤوط، عادل مرشد، محمَّد كامل قره بللي، عَبد اللّطيف حرز الله، ط ١، (دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠ هـ، ٢٠٠٩ م).

١٦- ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، **لسان العرب**، ط ٣، (بيروت، دار صادر، ١٤١٤ هـ).

١٧- أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، **كتاب الكليات**، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري، (مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م)،د،ط.

١٨- أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق عبد السلام محمد هارون

١٩- أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، تحقيق : طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي، (المكتبة العلمية - بيروت ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م).

٢٠- أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي، (المكتبة العلمية - بيروت ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م)، د،ط.

٢١- أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، **تاريخ بغداد**، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، ط١، (دار الغرب الإسلامي — بيروت، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م).

٢٢- أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، **تفسير البحر المحيط**، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض. ط ١، (لبنان/ بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٢ هـ ،٢٠٠١ م).

٢٣- أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني، **السنن**، المحقق: شعَيب الأرناؤوط، محَمَّد كامِل قره بللي، ط ١، (دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠ هـ، ٢٠٠٩ م).

٢٤- أبو عبد الرحمن السلمي، **طبقات الصوفية**، د،ط. د،ت.

٢٥- أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**

٢٦- أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، المحقق: شعيب الأرناؤوط، عادل مرشد، وآخرون، ط ١، (مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠١ م).

٢٧- أحمد بن حنبل، **الزهد**، د.ط، د.ت، د.م.

٢٨- أحمد مختار عبد الحميد عمر، بمساعدة فريق عمل، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، ط الأولى، (ن عالم الكتب، ١٤٢٩ هـ، ٢٠٠٨ م)، د،م.

٢٩- الأشعري، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى ابن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، **مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين**، عنى بتصحيحه: هلموت ريتر، ط ٣، (فيسبادن (ألمانيا)، دار فرانز شتايز، ١٤٠٠ هـ -١٩٨٠ م).

٣٠- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري**، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، (دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ).

٣١- البغوي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود، **معالم التنزيل**، حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر -عثمان جمعة ضميرية -سليمان مسلم الحرش، ط ٤، (طيبة للنشر والتوزيع، ١٤١٧ هـ -١٩٩٧ م) د.م.

٣٢- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي، **السنن الكبرى**، المحقق: محمد عبد القادر عطا، ط ٣، (بيروت – لبنان، دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ ، ٢٠٠٣ م).

٣٣- الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، **الجامع الكبير، سنن الترمذي**، المحقق: بشار عواد معروف، (بيروت، دار الغرب الإسلامي - ١٩٩٨ م).

٣٤- الجبرتي عبد الرحمن بن حسن، **تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار**، (دار الجيل – بيروت)، د،ط. د،ت.

٣٥- الحطاب الرُّعيني، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، **مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل**، المحقق: زكريا عميرات، (دار عالم الكتب، ١٤٢٣هـ ،٢٠٠٣م). د.ط. د.م.

٣٦- الذهبي، **العبر في خبر من غبر**، د،ط. د،ت.

٣٧- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، المحقق : مجموعة محققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، د،ط. د،م، د،ت.

٣٨- السيوطي عبد الرحمن بن أبو بكر، جلال الدين، **جامع الأحاديث**، د،ط. د،ت.

٣٩- السيوطي، عبد الرحمن السيوطي، **اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة**، دار الكتب العليمة، د،ط. د،ت. د،م.

٤٠- الشهرستاني، **الملل والنحل**، د.ط، د،ت، د.م.

٤١- الصفدي، **الوافي بالوفيات**، د،ط. د،ت.

٤٢- الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم، **معجم الطبراني الكبير**، د.ط، د.م، د.ت.

٤٣- الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب، **القاموس المحيط**، ط ٨، بيروت، (مؤسسة الرسالة،٢٠٠٥م).

٤٤- القاضي إسماعيل بن إبراهيم بن علي الشيباني، **شرح العقيدة الطحاوية**، د،ط. د،ت.

٤٥- القشيري، **الرسالة القشيرية**، د.ط، د.ت، د.م.

٤٦- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، **السنن الصغرى للنسائي**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط الثانية، (حلب، ن مكتب المطبوعات الإسلامية، ت١٤٠٦، ١٩٨٦).

٤٧- النووي، **شرح صحيح مسلم**، د،ط. د،ت.

٤٨- جمال الدين عبدالله الطيب بن عبدالله بن أحمد بامخرمة الحميري، **النسبة إلى المواضع والبلدان**، د،ط. د،ت.

٤٩- عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي أبو منصور، **الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية**، ط ٢، (بيروت، دار الآفاق الجديدة،١٩٧٧).

٥٠- عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي، **كتاب المواقف**، تحقيق: د.عبد الرحمن عميرة، ط١، (دار الجيل – بيروت، ١٩٩٧).

٥١- علي بن محمد باخيّل آل بابطين، **سنوات الحنابلة لعلي آل بابطين**، د،ط. د،ت.

٥٢- علي بن محمد بن علي الجرجاني، **التعريفات**، تحقيق: إبراهيم الأبياري، ط١، (دار الكتاب العربي ، بيروت، ١٤٠٥).

٥٣- مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، **الموطأ**، المحقق: محمد مصطفى الأعظمي، ط ١، (أبو ظبي – الإمارات، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، ١٤٢٥هـ ،٢٠٠٤ م)

٥٤- مجموعة من المؤلفين، **الموسوعة الموجزة في التاريخ الإسلامي**، نقلا عن: موسوعة سفير للتاريخ الإسلامي، د،ط. د،ت.

٥٥- محمد بن إبراهيم بن أحمد الحمد، **مصطلحات في كتب العقائد**، (درا بن خزيمة، الطبعة: الأولى).

٥٦- محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، **شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل**، تحقيق: محمد بدر الدين أبو فراس النعساني الحلبي، (بيروت، دار الفكر، ١٣٩٨، ١٩٧٨)، د،ط.

٥٧- محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمّد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي، **موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم**، تحقيق: د. علي دحروج، (مكتبة لبنان ناشرون – بيروت)، (الطبعة: الأولى – ١٩٩٦م).

٥٨- محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي (المتوفى: ٩٤٥هـ)، **طبقات المفسرين للداوودي**، (دار الكتب العلمية – بيروت)، د،ط. د،ت.

٥٩- محمد بن عمر بن الحسين الرازي أبو عبد الله، **اعتقادات فرق المسلمين والمشركين**، تحقيق: علي سامي النشار،(دار الكتب العلمية – بيروت ، ١٤٠٢)، د،ط.

٦٠- محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي، **تاج العروس من جواهر القاموس**، د،ط. د،ت.

٦١- مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، **صحيح مسلم**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي ، د،ط. د،ت.

٦٢- مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين (المتوفى: ٧٦٢هـ)، **إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، تحقيق أبو عبد الرحمن عادل بن محمد ٦٣- أبو محمد أسامة بن إبراهيم، (الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م).

٦٤- نشوان بن سعيد الحميري اليمني، **شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم**، المحقق: د حسين بن عبد الله العمري – مطهر بن علي الإرياني – د يوسف محمد عبد الله، ط ١، (بيروت – لبنان دار الفكر المعاصر، (دار الفكر دمشق – سورية)، ١٤٢٠ هـ ١٩٩٩ م).

٦٥- وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، **الموسوعة الفقهية الكويتية**، ط ٢، (الكويت، دار السلاسل، ١٤٠٤ -١٤٢٧ هـ).

٦٦- ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله، **معجم البلدان**، (دار الفكر – بيروت)، د، ط. د،ت. (دار الفكر، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.)، د،ط. إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط ١، (مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ -٢٠٠١ م).